تأثير الذكاء الإصطناعي في الاعمال القانونية للإدارة العامة " دراسة تحليلية"

١. م. رەوشت محمد أمين محمد – كلية القانون والسياسة – جامعة التنمية البشرية
Email : rawsht.ameen@uhd.edu.iq
٢. م. روقيه عثمان فارس- كلية التجارة – قسم المحاسبة المالية والتدقيق- جامعة السليمانية
Email: ruqia.fars@univsul.edu.iq

The impact of artificial intelligence on the legal work of public administration "an analytical study"

1. L. Rawsht mohammed Ameen Mohammed- College of Law and Politics – University of Human Development .
2. L . Ruqia Othman Fars - College of Commerce - Department of Financial Accounting and Auditing, University of Sulaimani_ Iraq.

کاریگەری زیرەکی دەستکرد لەسەر کارە یاساییەکانی کارگێڕی گشتی " لێکۆڵینەوەیەکی شیکاری "

١. م. رەوشت محمد أمين محمد – كلية القانون والسياسة – جامعة التنمية البشرية
Email : rawsht.ameen@uhd.edu.iq
٢. م. روقيه عثمان فارس- كلية التجارة – قسم المحاسبة المالية والتدقيق- جامعة السليمانية
Email: ruqia.fars@univsul.edu.iq

ملخص:
يشهد العالم تحولاً جذرياً في كافة القطاعات بفضل التقدم المتسارع في تقنيات الذكاء الاصطناعي، وتُعد الإدارة العامة من أبرز المجالات التي بدأت تتبنى هذه التقنيات لتطوير أعمالها القانونية خاصة في إتخاذ القرارات الإدارية وإعداد وإبرام العقود الإدارية. يهدف هذا البحث إلى استكشاف التأثير العميق للذكاء الاصطناعي على الأنشطة القانونية للإدارة العامة، مع التركيز على تطبيقاته في عمليات اتخاذ القرارات ومراجعة العقود الإدارية، وتحليل الفوائد والتحديات الناشئة عن هذا التحول الرقمي.
الكلمات المفتاحية: الذكاء الإصطناعي، الأعمال القانونية للإدارة العامة (القرار الإداري الإلكتروني _ العقد الإداري الإلكتروني) ، الإدارة العامة .

پوختە:
جیهان گۆڕانکارییەکی ڕیشەیی لە هەموو کەرتەکاندا بەخۆیەوە دەبینێت بەهۆی پێشکەوتنی خێرای تەکنەلۆژیای ژیریی دەستکردەوە(AI) . کارگێڕی گشتی بە یەکێک

لە دیارترین بوارەکان دادەنرێت کە دەستی کردووە بە بەکارهێنانی ئەم تەکنەلۆژیایانە بۆ پەرەپێدانی کارە یاساییەکانی، بەتایبەتی لە دەرکردنی بڕیارە کارگێڕییەکان و ئامادەکردن و واژۆکردنی گرێبەستە کارگێڕییەکان. ئامانجی ئەم توێژینەوەیە لێکۆڵینەوەیە لە کاریگەرییە قوولەکانی ژیریی دەستکرد لەسەر چالاکییە یاساییەکانی کارگێڕی گشتی، لەگەڵ تیشک خستنە سەر بەکارهێنانەکانی لە پرۆسەکانی بڕیاردان و پێداچوونەوە بە گرێبەستە کارگێڕییەکاندا، و شیکردنەوەی سوود و ئاڵەنگاریەکانی کە لەم گۆڕانکارییە دیجیتاڵییەوە سەرچاوە دەگرن.
وشەی سەرەکی: زیرەکی دەستکرد، کردەوەی یاسایی کارگێڕی گشتی (بڕیاری کارگێڕی ئەلیکترۆنی - گرێبەستی کارگێڕی ئەلیکترۆنی)، کارگێڕی گشتی.

Abstract:

The world is witnessing a radical transformation across all sectors thanks to the rapid advancement of artificial intelligence (AI) technologies. Public administration is among the most prominent fields that have begun adopting these technologies to enhance their legal operations, particularly in administrative decision-making and the preparation and conclusion of administrative contracts. This research aims to explore the profound impact of AI on the legal activities of public administration, focusing on its applications in decision-making processes and contract review, and analyzing the benefits and challenges arising from this digital transformation.

Keywords: Artificial intelligence, Legal Work of Public Administration (electronic administrative decision - electronic administrative contract), public administration

المقدمة

إن الذكاء الإصناعي Artificial Intelligence يعني قدرة الآلات والحواسيب الرقمية على القيام بمهام معينة تحاكي وتشابه تلك التي تقوم بها الكائنات الذكية، كالقدرة على التفكير او التعلم من التجارب السابقة او غيرها من العمليات الأخرى التي تتطلب عمليات ذهنية، تعتبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي من أهمية، العمود الفقري للحياة في الوقت الحاضر حيث تدخل في جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والصحية والأمنية ... لما لها من فوائد كبيرة من خصائص ومميزات سيسهل على الإنسان العديد من الصعوبات ، لذلك زاد الطلب عليها في الوقت الحاضر من قبل المؤسسات الصحية والصناعية والأمنية والإدارية ... بالإضافة إلى المجتمع العام، وقد أدى ذلك إلى زيادة إنتاج هذه الأجهزة الذكية الآلات والأنظمة من قبل المصممين والمنتجين، الذين زادوا من تطوير هذه الآلات لدرجة أنها أصبحت أكثر شبهاً بالإنسان.

من المؤكد أن هذا التطور في الآلات الذكية وزيادة الطلب عليها له تأثير كبير من الجانب القانوني لأن زيادة التعامل مع هذه الآلات الذكية سيؤدي إلى عدد من العلاقات القانونية، بالإضافة إلى الضرر المادي والمعنوي الناجم عن هذه الآلات، إلى حد الامكانية خروج هذه الأنظمة المتقدمة عن السيطرة البشرية، وما ينتج عنها من تهديد للأمن والسلم الداخلي والدولي، وهذا ما يجعلنا مهمة إنشاء منظمة قانونية للذكاء الاصطناعي، تبدأ بمهمة تحديد طبيعة التطبيقات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي، ولإظهار أهمية استخدامها مع الشك مفيد لمصلحة الإنسان، ولتنظيم كيفية إنتاجها واستخدامها أخلاقياً غير ضار بالمجتمع. والغاية من تطبيق الذكاء الإصطناعي الوصول الى انظمة تتمتع بالذكاء الإصطناعي الوصول الى انظمة تتمتع بالذكاء و تتصرف على النحو الذي يتصرف به البشر من حيث التعلم و الفهم بحيث تقدم تلك الأنظمة لمستخدميها خدمات مختلفة في مرافق الامن و التعليم والصحة والبنوك...

ويعرف John Mc الملقب بصاحب الذكاء الإصطناعي(AI) هذا المفهوم على انه :(علم هندسة الآلآت الذكية، وبصورة خاصة برامج الكومبيوتر، حيث ان يقوم على انشاء اجهزة و برامج حاسوبية قادرة على التفكير بالطريقة نفسها التي يعمل بها الدماغ البشري و تحاكي تصرفات البشر)، الذكاء الإصطناعي هو مجال من مجالات الحوسبة يهتم بشكل رئيسي بنقل الذكاء و التفكير التي يمكنها مساعدة البشر بعدة طرق. أن التقدم السريع في مجال الذكاء الإصطناعي له اثار عميقة على القرار الاري والعقد الإداري وعلى الادارة العمل على تدبير موارد الانفاق على برامج التطوير والتحديث بمطالبة الحكومة بزيادة المخصصات المالية اللازمة لكل مرفق من المرافق العامة.

أهمية الدراسة :

تبرز اهمية الدراسة من التحول الكبير الذي يشهده العالم في ظل الثورة الصناعية الرابعة، وما رافقها من تطور هائل في تقنيات الذكاء الاصطناعي، التي أصبحت تؤدي دوراً محورياً في إعادة تشكيل الإدارة العامة وصنع القرار داخل المؤسسات الحكومية. فقد أدى إدخال الذكاء الاصطناعي في العملية الإدارية إلى تحسين مستوى الكفاءة والشفافية والسرعة في إصدار القرارات، كما أسهم في تسهيل إبرام العقود الإدارية وتنفيذها إلكترونياً بوصفه عاملاً مؤثراً في سير المرافق العامة.

سبب اختيار الدراسة:

تتجلى أسباب اختيار موضوع الدراسة في ما يأتي:

١. تسهم هذه التقنيات في تحليل البيانات القانونية بدقة، تقييم المخاطر، والتنبؤ بالنتائج المحتملة، مما يعزز كفاءة ودقة الإجراءات القانونية والإدارية. كما توفر الذكاء الاصطناعي فوائد ملموسة مثل تسريع إنجاز المعاملات وتقليل الأخطاء، مع التحديات المرتبطة بالمسؤولية القانونية وحماية البيانات.

٢. تزايد الدور المحوري لتقنيات الذكاء الاصطناعي في إصدار القرارات الإدارية وإبرام العقود الإدارية الإلكترونية، و تطويرها وتحسين أدائها القانوني، من خلال تحليل البيانات بدقة، وتسريع إنجاز المعاملات، وتقليل الأخطاء والروتين الحكومي، بما يعزّز كفاءة

العمل الإداري ويرتقي بمستوى الشفافية والعلنية والحد من الفساد الإداري والمالي في مجال القرارت والعقود الإدارية الالكترونية.

إشكالية الدراسة:

تتمحور مشكلة الدراسة في الاجابة عن التساؤلات الآتية:

١. ما هو المفهوم القانوني للذكاء الاصطناعي وحدوده في الأعمال القانونية للإدارة العامة؟
٢. إلى أي مدى يمكن اعتبار القرارات والعقود الإدارية الناتجة عن توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي قرارات مشروعةً ومنتجةً لآثارها القانونية في ظل غياب تنظيم تشريعي واضح يحدد مسؤولية الإدارة عن أعمال الأنظمة الذكية؟
٣. كيف يؤثر الذكاء الاصطناعي في طبيعة القرار الإداري وشروط صحته؟
٤. ما مدى مشروعية العقود الإدارية التي تُبرم بواسطة أنظمة الذكاء الاصطناعي؟
٥. هل يكفي الإطار القانوني الحالي في العراق وإقليم كوردستان لتنظيم هذا النوع من القرارات والعقود ؟

أهداف الدراسة :

يهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف العلمية والعملية، من أبرزها ما يأتي:

١- تحديد الإطار المفاهيمي والقانوني للذكاء الاصطناعي وبيان طبيعته بوصفه تقنية حديثة بات لها تأثير متزايد في مجالات الإدارة العامة والعمل الحكومي.
٢- تحليل أثر الذكاء الاصطناعي في القرار الإداري من حيث المشروعية، والاختصاص، والمسؤولية الإدارية، وبيان مدى قدرة الأنظمة الذكية على الالتزام بضوابط القرار السليم في ضوء مبادئ القانون الإداري.
٣- دراسة أثر الذكاء الاصطناعي على العقد الإداري، وخاصة في مرحلة إبرامه عبر آليات المناقصة والمزايدة، مع بيان كيفية الموازنة بين مقتضيات الكفاءة التقنية وضمانات العدالة القانونية.
٤- الكشف عن أوجه القصور والثغرات التشريعية في التنظيم القانوني العراقي والكوردستاني فيما يتعلق باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الإدارة العامة، واقتراح الحلول المناسبة لمعالجتها.

منهجية الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يتم تحليل الإطار التشريعي المتعلق بالقرارات والعقود الإدارية الإلكترونية. ويشمل التحليل بشكل أساسي قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية في العراق رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢، والقوانين والتعليمات المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي، إضافةً إلى التعليمات الخاصة بتنظيم المناقصات الحكومية كتعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في إقليم كوردستان- العراق رقم ٢ لسنة ٢٠١٦ ، وأحكام قانون بيع وإيجار أموال الدولة في إقليم كوردستان-العراق رقم ١ لسنة ٢٠٢١، مع التركيز على الجوانب المتعلقة بالمزايدات.

خطة الدراسة:

وبناء على ماسبق سنقسم بحثنا الى:

المبحث التمهيدي: مفهوم الذكاء الاصطناعيAI
المبحث الأول: توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي AI في القرار الاداري
المبحث الثاني: توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي AI في العقد الاداري

المبحث التمهيدي

مفهوم الذكاء الاصطناعي

الذكاء الإصطناعي Artificial Intelligence من ابرز الإبتكارات التكنولوجية التي احدثت تحولا كبيرا في مختلف المجالات، و يعرف الذكاء الاصطناعي بأنه الذكاء الذي يضعه او يصطنعه الانسان في الآلة او الحاسوب، الذكاء الذي يصدر عن الإنسان بالأصل الذي يصدر عن الإنسان بالأصل ثم يمنحه للآلة او للحاسوب ، وبالتالي فإن الذكاء الإصطناعي هو علم يعرف على اساس هدفه و هو جعل الآلات (منظومات الحاسوب) تعمل اشياء تحتاج ذكاء.

ان الغرض من الذكاء الإصطناعي هو الوصول الى اجابة على سؤال كيف يفكر الإنسان ويستنتج و يتخذ القرار؟ فيركز الذكاء الإصطناعي على العمليات المعرفية و التي يقوم العقل البشري بحلها في اداء المهام و هذه الأعمال متعددة ومختلفة .

بناء على ما سبق سنقسم هذا المبحث الى :

المطلب الأول: تعريف الذكاء الإصطناعي

المطلب الثاني : نشأة الذكاء الإصطناعي.

المطلب الأول

تعريف الذكاء الإصطناعي

الذكاء الاصطناعي (AI) هو مجال من مجالات علوم الحاسب يركز على بناء أنظمة قادرة على أداء مهام تتطلب عادة ذكاء بشريا مثل: التعلم و الاستدلال والتحليل والتركيب التطوير الذاتي. و يُطلق عليه أيضا " ذكاء الآلة" الخوارزمية هي المنطق أو الصيغة الرياضية وراء نظام يؤدي المهام أو يتخذ القرارات. يطبق بيانات جديدة بأستخدام نفس الصيغة، للتنبؤ بنتيجة مستقبلية أو لإقتراح مسار عمل الوصول إلى الوثائق العامة و القرار فقط بينما يمكن للقاضي و كاتب المحكمة الوصول إلى الملف بأكمله[1].

غالباً ما يستخدم الذكاء الإصطناعي كمصطلح شامل لوصف ترقيات متعددة داخل المؤسسات والهيئات ،فطريقة عمله قد تتطلب اضافة تكنلوجيا الجديدة ، حيث يؤثر الذكاء الاصطناعي و التحول الرقمي على المؤسسة بأكملها و طرق ممارستها للأعمال تعني كلمة "رقمي" أستخدام التقنيات عبر الإنترنت لتحسين الخدمات للمستخدمين. يتعلق الأمر باستخدام البيانات و الاتصال و الحوسبة لتحويل طريقة تقديم الخدمات للجمهور. لا يعني كونك "رقميا" فقدان اللمسة البشرية أو التفاعلات الضرورية وجهًا لوجه. يتعلق الأمر أكثر بالأتمتة عند الاقتضاء بطريقة تثري تجربة المواطنين أو العاملين في نظام العدالة.

[1] مدحت مجمد ابو النصر، الذكاء الإصطناعي في المنظمات الذكية،ط١، دار المجموعة العربية للتدريب و النشر،القاهرة،مصر ،٢٠٢٠،ص ١٣٣.

الرقمنة ليست هدفًا نهائيا، ولكنها عامل تمكين حاسم للوصول إلى الخدمات بطريقة فعالية من حيث التكلفة[1].

كما يشير الذكاء الإصطناعي Artificial Intelligence إلى، استخدام التكنولوجيا الرقمية و التطورات المصاحبة للثورة الصناعية الرابعة بمواقع التواصل الاجتماعي ،من خلال تحليلات البيانات الكبيرة ، والحوسبة السحابية ، مما افسح المجال لظهور نماذج اعمال جديدة مثل المنصات الرقمية[2].

ويعرف على انه قدرة الآلات والحواسيب الرقمية على القيام بمهام معينة تحاكي و تشابه تلك التي تقوم بها الكائنات الذكية، كالقدرة على التفكير او التعلم من التجارب السابقة او غيرها من العمليات الاخرى التي تتطلب عمليات الذهنية ، كما يهدف الى الوصول الى انظمة تتمتع بالذكاء و تتصرف على النحو الذي يتصرف به البشر من حيث التعلم والتفهم ، بحيث تقدم تلك الانظمة لمستخدميها خدمات مختلفة من التعليم و الارشاد و التفاعل و ما الى ذلك.[3]

وقد عرفته منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية عام ٢٠١٥ بأنه : النتيجة لعملية تحويلية جلبتها المعلومات و تكنولوجيا الاتصالات ، التي جعلت التقنيات ارخص و اكثرقوة موحدة على نطاق واسع ،وادت الى تحسين العمليات التجارية و تعزيز الابتكار في جميع قطاعات الاقتصاد[4].

لاحظنا أن هذه التعريفات اتفقت على ملاحظتين رئيسيتين يمكن أن تحدد الذكاء الاصطناعي ، وهما:

أولا: الذكاء الاصطناعي مرتبط بشكل أساسي بالكيانات أو المنظمات.

ثانيا: هناك اختلافات ملحوظة فيما يتعلق بأنواع التقنيات ذات الصلة بالإضافة إلى طبيعة التحول الذي يحدث.

ويجدر بالإشارة ،بالنسبة لموقف المشرع العراقي ،نلاحظ ان المشرع العراقي اورد تعريفا لأنظمة الذكاء الإصطناعي من خلال قانون التوقيع والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ فقد ورد في المادة (اولاً /ثامناً) تعريف الوسيط الالكتروني اذ عرفه

---

[1] د. رزق سعد علي ، انعكاسات التحول الرقمي على السياسة الجنائية المعاصرة ، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية و الاقتصادية ، كلية الحقوق ،جامعة سادات ، المجلد ٧ ، العدد ٢، ديسمبر ٢٠٢١،ص ١١.

[2] د. امال ابراهيم، دور التحول الرقمي في دعم الايرادات الضريبية ، بحث منشور في مجلة البحوث المالية ، كلية التجارة جامعة بور سعيد ، العدد ١ المجلد ٢٢ ،يناير ٢٠٢٢،ص٢٦٩.

[3] د.خالد حسن لطفي، الذكاء الاصطناعي وحمايته من الناحية المدنية والجنائية،دارالفكر الجامعي،مصر،٢٠٢١،ص١٥.

[4] نقلا عن د. مهاب محمد محمد ابراهيم ،دور التحول الرقمي في تحسين كفاءة النظام الضريبي المصري، بحث منشور في مجلة الدولي للبحث العلمي والتنمية المستدامة، الاتحاد العربي للتنمية المستدامة والبيئة، المجلد (٤) العدد(٢) مارس٢٠٢٢ ، ص ١٠ ومابعدها.

وبرنامج الحاسوب او اي وسيلة الكترونية اخرى تستخدم من اجل تنفيذ اجراء او الإستجابة لإجراء بقصد انشاء او ارسال و تسلم المعلومات).
ونستنتج مما ذكر ان المشرع قدم تعريفا لواحد من انظمة الذكاء الإصطناعي الا وهو (الوسيط الألكتروني) وقد حدد وصفه القانوني بأنه وسيط الكتروني وفي الحقيقة ان فكرة الذكاء الإصطناعي بعيدة عن الوسيط الألكتروني اذ لاتوجد استقلالية الوسيط الألكتروني في نشاطاته وهو بمنأ عن التدخل البشري.

المطلب الثاني

نشأة الذكاء الإصطناعي

هنالك ارآء حول التطور التأريخي للذكاء الاصطناعي لربطة بحقب زمنية قديمة سالفة واساسها الفلسفة عند الاغريق في نظريات الرياضيات والتعلم و المنطق من نتاج ٢٠٠٠ سنة و التي دمجت بثمار جهود حثيثة في علوم اللسانيات التي وظفت في التركيب و المعاني المدمجة مع تطور علوم الحاسبات و تطبياقتها، و جذور الذكاء الاصطناعي الفلسفية تعود الى الفلاسفة الاغريق Plato Socrates Aristole والفلاسفة الفرنسيين Francis Bertrand وBacon الذي قدم ما يعرف بالوضعية المنطقية "Positivism Logical"[١] والجذور الخاصة بالرياضيات ضمن مجالات المنطق والنظريات الاحتمالية و الحوسبة .
واما نظامه العلمي بدا رسمياً شهد هذا المجال تطورات وانجازات ، تمثلت في اربعة اجيال رئيسية:
١.الجيل الاول: ١٩٥٠ – ١٩٧٠ الذكاء الاصطناعي في الجيل الاول كان يهدف الى محاكاة التفير الانساني بأستخدام المنطق و القواعد و البحث و خلال انعقاد مدرسة صيفية في الولايات المتحدة الامريكية، هانوفر عام ١٩٥٦ في كلية دار تموث من قبل أربعة بأحثين وهمجون مكارثي و مأرفن مينسكي و ناثانييل روتشستر و كلود شانون و منذ أكثر من ستين سنة الماضية أسس للذكاء الاصطناعي مع وجود سوء فهم وسع من قاعدة شهرة هذا النظام[٢] والذي يشير الى ان الذكاء الاصطناعي موهوب بالذكاء و قادر على منافسة البشر[٣] .
الجيل الثاني: ١٩٧٠ – ١٩٩٠ في الجيل الثاني ، تم تطوير نظم خبراء قادرة على مجالات معرفية متخصصة بأستخدام قواعد مبرمجة او مستخلصة من خبراء بشر ،كانت

[١] خوالد وأخرون، تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الاعمال: ص ١٠،١١

[٢] د. محمد سعيد بخيت ، اثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير خدمات المرفق العامة ،الادارة الذكية نموذجا ،بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية والقانونية ، جامعة الازهر،العدد ٤٣ اكتوبر ٢٠٢٣ ،ص٣٤٢٠

[٣] موقع اليونسكو منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلم و الثقافةhttps://www.unesco.org/ar

هذه النظم تظهر قدرة عالية على التفوق على البشر في بعض المجالات المعقدة مثل التخطيط الاستراتيجي و التشخيص الطبي.
٣.الجيل الثالث: (١٩٩٠-٢٠١٠) في الجيل الثالث ، تم استخدام التعلم الآلي لإنشاء نظم قادرة على التعلم من البيانات و التكليف مع التغييرات بشكل مستقل و مكثف ، ومن اهم الانجازات في هذا الجيل هي نظم الروبوتات المتجولة[١].
٤.الجيل الرابع (٢٠١٠- الى الآن) في الجيل الرابع تم استخدام التعلم العميق لإنشاء نظم قادرة على معالجة و توليد بيانات متنوعة و معقدة ، وتطورت تقنيات و اساليب التعلم العميق بشكل كبير، ومن اهم الانجازات في هذا الجيل هي نظام GPT و ديب فيس .

المبحث الأول

توظيف تقنيات الذكاء الإصطناعي (AI) في القرار الإداري

شهد العالم في العقود الأخيرة طفرة تكنولوجية فريدة، أفرزت ثورة معرفية هائلة كان من أبرز مظاهرها تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي ودخولها في مختلف مجالات الحياة، فلم يعد الذكاء الاصطناعي حكرًا على المجال الصناعي أو التجاري، بل امتد أثره إلى الأنظمة الإدارية والقانونية، وأصبح يوصف بأنه أحد أبرز أدوات التحول الرقمي الذي تتجه إليه الدول والمؤسسات المعاصرة. وفي ظل هذه التحولات، برزت الحاجة الملحّة إلى دراسة دور الذكاء الاصطناعي في صنع القرار الإداري، لما يمثله من انعكاسات مباشرة على كفاءة الإدارة العامة وفاعليتها، فالقرار الإداري يُعد الأداة الرئيسة (من ضمنها بإرادتها المنفردة) التي تمارس من خلالها الإدارة سلطتها في تنظيم المرافق العامة وتسيير شؤون الأفراد، وهو بهذا المعنى يحتل مكانة محورية في البناء القانوني والتنظيمي للدولة.غير أن التطورات التقنية الحديثة فرضت على الإدارة أن تعيد النظر في أساليب إصدار قراراتها، بحيث تنتقل من النمط التقليدي القائم على الخبرة البشرية البحتة، إلى نمط حديث يتكامل فيه العقل البشري مع القدرات التحليلية الهائلة للأنظمة الذكية. ويُتوقع من هذا الدمج أن يُسهم في رفع مستوى الدقة والسرعة والشفافية، وأن يحد من الأخطاء الإدارية التي قد تنشأ عن التقدير البشري المنفرد. كما أن توظيف الذكاء الاصطناعي في مجال القرار الإداري يثير جملة من الإشكاليات ذات الطبيعة القانونية والعملية في آن واحد. فمن ناحية، يُنظر إليه باعتباره وسيلة لتعزيز مبدأ المشروعية الإدارية من خلال ضمان القرارات المبنية على بيانات دقيقة وتحليلات موضوعية. ومن ناحية أخرى، قد يطرح تحديات تتعلق بالمسؤولية القانونية في حال وقوع خطأ في القرارات الصادرة بمساعدة الأنظمة الذكية، فضلًا عن المخاوف المرتبطة بحماية الخصوصية وضمان العدالة في مواجهة الاعتماد على الخوارزميات إن هذه التحولات تجعل من الضروري تناول موضوع توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في القرار الإداري بالدراسة والتحليل، بغية الكشف عن أبعاده المختلفة، وبيان آثاره الإيجابية والسلبية، واستجلاء مدى انسجامه مع المبادئ العامة

[١] د.عدنان مصطفى البار، تقنيات التحول الرقمي ، جامعة الملك عبدالعزيز ، مقال منشور الموقع الالكتروني https://www.kau.edu.sa تأريخ الزيارة ٥ شباط ٢٠٢٥

للقانون الإداري كما يقتضي البحث تحديد الحدود الفاصلة بين سلطة الإدارة ومجال تدخل التقنيات الذكية، والتساؤل حول ما إذا كان الذكاء الاصطناعي مجرد أداة مساعدة للإدارة، أم أنه مرشح ليكون شريكًا فعليًا في صناعة القرار الإداري بالمستقبل القريب.

ولأجل تسليط الضوء على كل ما تقدم، سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، سنتناول في المطلب الأول ماهية القرار الإداري الإلكتروني، بينما سنخصص المطلب الثاني الضوابط القانونية لإصدار القرار الإداري الإلكتروني في ظل تطور الإدارة الرقمية

المطلب الأول

ماهية القرار الإداري الإلكتروني

يُعد القرار الإداري الإلكتروني امتداداً للقرار التقليدي في مضمونه وآثاره، غير أن صدوره عبر الوسائط الرقمية أكسبه طبيعة متميزة تستلزم ضبط مفهومه وبيان أركانه، ومن ثم تبرز الحاجة إلى تحديد الضوابط القانونية التي تحكم إصداره في ظل الإدارة الرقمية الحديثة، على هذا الأساس سنقوم بدراسة هذا المطلب من خلال فرعين، سنخصص الفرع الأول منه، لبيان مفهوم القرار الإداري الالكتروني واركانه، وسنتناول في الفرع الثاني الضوابط القانونية لإصدار القرار الإداري الإلكتروني في ظل تطور الإدارة الرقمية.

الفرع الأول

مفهوم القرار الإداري الالكتروني واركانه

أولاً: تعريف القرار الإداري الإلكتروني

في ظل التحولات الرقمية المتسارعة التي تشهدها الإدارة الحديثة، لم يَعُد القرار الإداري مقتصراً على شكله الورقي التقليدي، بل أصبح في كثير من الأحيان يُنجز ويُبلّغ عبر الوسائل الإلكترونية، مما أدى إلى بروز مفهوم " القرار الإداري الإلكتروني" كأداة قانونية وإدارية جديدة تستجيب لمتطلبات السرعة والفعالية والشفافية، ويُعد هذا النوع من القرارات نتيجة مباشرة لاعتماد تكنولوجيا المعلومات في أداء الوظيفة الإدارية، الأمر الذي يفرض إعادة النظر في خصائص القرار الإداري وشكله وشروط صحته، في ضوء الوسائط الرقمية ومن ثم، يقتضي الأمر بدايةً الوقوف على مفهوم القرار الإداري الإلكتروني وبيان عناصره الأساسية، تمهيدًا لتحليل آثاره القانونية وموقعه ضمن النظام القانوني العام للقرارات الإدارية. بناءَ على ما تقدم فقد صيغت عدة تعريفات للقرار الإداري الالكتروني ومنها تعريفه بأنه" عمل قانوني انفرادي صادر عن سلطة إدارية بأسلوب الكتروني، يترتب عليه إحداث آثار قانونية، ويثبث القرار الإداري الالكتروني بوجود التوقيع الالكتروني الخاص بالجهة الإدارية مصدره القرار الإداري الالكتروني" [1].

[1] نقلاً: صالح عبد عايد صالح، أهمية دور الحكومة الالكترونية (الإدارة المحلية) في عملية صناعة القرار الإداري مستقبلاً، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد/ ٢، العدد/ ٢٨، ٢٠١٥، ص ٢٢٢-٢٢٣.

وكذلك تم تعريفه بأنه " إفصاح الإدارة عن ارادتها المنفردة الملزمة بما لها من سلطة بمقتضى القوانين واللوائح عبر وسائل الكترونية بهدف ترتيب آثار قانونية متى كان جائزاً قانوناً" [١].

ويمكن تعريفه أيضا بأنه " تلقي الإدارة العامة للطلب الالكتروني على موقعها الالكتروني وافصاحها عن رغبتها الملزمة في اصدار القرار والتوقيع عليه الكترونياً واعلان صاحب الشأن به على بريده الالكتروني، وذلك بما لها من سلطة بمقتضى القوانين واللوائح وذلك بقصد احداث اثر قانوني معين جائز وممكن قانوناً ابتغاء تحقيق المصلحة العامة" [٢].

ويعرف البعض القرار الإداري الالكتروني بأنه" تعبير صادر عن إرادة الإدارة العامة باستخدام الوسائل الإلكترونية، يهدف إلى ترتيب آثار قانونية، من خلال إنشاء مركز قانوني جديد، أو تعديل مركز قائم، أو إلغائه، وذلك في نطاق ممارستها لاختصاصها الإداري" [٣].

من خلال التعاريف السابقة، يمكن إجمال أهم خصائص القرار الإداري الإلكتروني، والتي لا تختلف في جوهرها عن خصائص القرار الإداري التقليدي، وإن كانت تصدر في إطار بيئة إلكترونية بدلاً من الواقع التقليدي. ولذلك، فإن القرار الإداري الإلكتروني يتسم بذات السمات التي تميز القرار الإداري التقليدي، مع اختلاف في وسيلة الإصدار أو الممارسة، وهي:

أ. القرار الإداري الالكتروني عمل قانوني يصدر عن السلطة الإدارية العامة الوطنية: من المستقر فقهاً وقضاءً أن القرار الإداري لايصدر إلا عن سلطة إدارية عامة وطنية، أي شخص من أشخاص القانون العام سواءً كانت هذه السلطة مركزية أو سلطة لا مركزية ولكي يعد التصرف القانوني قراراً إدارياً لا بد أن يصدر عن السلطة الإدارية ويكون مرتبطاً بالوظيفة الإدارية، إلا أنه لا يعد عملاً إدارياً ما يصدر عن السلطة الإدارية ولكن بغير الصفة الإدارية، فرجال الشرطة يباشرون وظيفتين أحدهما إدارية وهي وظيفة الضبط الإداري، والاخرى قضائية وهي وظيفة الضبطية القضائ[٤] ، وكذلك لا يعتبر قراراً إدارياً أيضاً الأعمال القانونية الالكترونية التي تصدر عن الأفراد والجمعيات والهيئات الخاصة والعبرة في تحديد ما إذا كان القرار صادراً عن سلطة وطنية أم لا، هي

---

[١] نقلاً عن: زينب عباس محسن، الإدارة الالكترونية وأثرها في القرار الإداري، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق/ جامعة النهرين، المجلد /١٦، العدد/١، ٢٠١٤، ص ٣١١.

[٢] د. علاء محى الدين مصطفى ابو احمد، القرار الاداري الالكتروني كاحد تطبيقات الحكومة الالكترونية، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي المنعقد بعنوان المعاملات الالكترونية (التجارة الالكترونية – الحكومة الالكترونية) من قبل مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية في ابو ظبي، ٢٠٠٩، ص ١٠٥.

[٣] دعاء أنور سعيد الطائي، التطور التكنولوجي وقيام الحكومة الالكترونية واثرها على المرافق العامة، رسالة الماجستير مقدمة الى كلية الحقوق / جامعة النهرين ، ٢٠١٣، ص ٨٠.

[٤] د. ماهر مشعل منيف الفيصل، القرار الإداري الالكتروني كأسلوب حديث من أساليب النشاط الإداري، رسالة الماجستير مقدمة الى جامعة الشرق الاوسط في كلية الحقوق، ٢٠٢٠، ص١٥.

بمصدر السلطة التي تستمد منها ولاية إصدار القرار، وليس بجنسية المرفق أو بجنسية أعضائه، فقد يكون المرفق منتمياً إلى دولة معينة أو إلى المنظمات الدولية إلا أن مصدر القرار داخله قد يكون مستنداً إلى سلطة وطنية وقد يكون المرفق متمتعاً بجنسية دولة معينة إلا أن القرار بشأنه قد أتخذ إستناداً الى سلطة أجنبية، كما هو الشأن في حالة إحتلال الاجنبي لجزء من الدولة أو بإشرافه عليها [١].

يتضح من ذلك أن صدور القرار الإداري من السلطة الإدارية العامة هو العنصر الحاسم، ولا يؤثر في طبيعته الشكل المستحدث الذي صدر به أو الوسيلة الإلكترونية المعتمدة، إذ إن العبرة في نهاية الأمر بمن أصدر القرار.

ب. القرار الإداري الإلكتروني يصدر بإرادة منفردة عن الإدارة العامة، حيث تستقل بإعداده وإصداره إلكترونيًا دون اشتراك أي إرادة أخرى، ومن ثم يختلف القرار الإداري الإلكتروني عن العقد الإداري الإلكتروني [٢].

ت. يعدّ القرار الإداري الإلكتروني عملاً قانونيًا، لارتباطه بتأثيره على المراكز القانونية، في حين لا تنطبق هذه الصفة على الأعمال المادية الإلكترونية التي تقوم بها الإدارة، إذ لا يتحقق لها وصف العمل القانوني، ومن ذلك على سبيل المثال، الاستمارات الإلكترونية الخاصة باستطلاع الآراء أو طلبات تقديم الخدمات، حيث تبقى هذه الأعمال مجرد إجراءات مادية إلكترونية، لا تُنشئ ولا تُعدّل ولا تُلغِي مراكز قانونية، ولا تُترتب عليه أي آثار [٣].

ث. يشترط في القرار الإداري الإلكتروني أن يكون نهائياً، حيث تكتمل نهائيته بإتمام جميع اركانه وإجراءاته القانونية الالكترونية ما لم يتطلب القانون تصديقاً أو إعتماداً إضافياً من جهة الإدارية العليا [٤].

ثانياً: أركان القرار الإداري الالكتروني

يتبيّن من خلال التعريفات والخصائص السابقة أن أركان القرار الإداري الإلكتروني تتطابق إلى حد كبير مع أركان القرار التقليدي، إذ يشتركان في الأسس القانونية ذاتها، إلا أن القرار الإلكتروني يتميز بطابعه التقني من حيث وسائل الإصدار والتنفيذ، وتُعد مشروعيته وصحته، شكلًا وموضوعاً، رهينة بتوافر أركانه، التي إن اختلّ أحدها عُدّ

[١] د.ماهر مشعل منيف الفيصل، مصدر سابق، ص ١٥.

[٢] عمر بن خميس سعد الغامدي، وسائل العلم بالقرار الإداري الإلكتروني، المجلة الأكاديمية للابحاث والنشر العلمي، العدد ٥١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢٣، ص ٥٤٥-٥٤٦.

[٣] د. احمد بن محمد الهرماس الشمري، القرار الإداري الالكتروني حجيته وتنفيذه ونطاق سريانه في النظام السعودي،، مجلة الشريعة والقانون بالقاهرة، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ٢٠٢٤، ص ٣٧٠٣.

[٤] د. ماجد ملفي زايد الديحاني، الضوابط القانونية للقرارات الإدارية الالكترونية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، جامعة الازهر، العدد/ ٤١، ٢٠٢٣، ص ١٠٢٩.

القرار معيباً أو غير مشروع [١]، وتتمثل الاركان الرئيسية للقرار الإداري الالكتروني في: ركن الإختصاص والشكل والإجراءات، والمحل والسبب والغاية، وفيما يلي سنوضح الأركان الشكلية والموضوعية للقرار الإلكتروني كما يلي:

أ. الأركان الخارجية للقرار الإداري الالكتروني: هي الاركان التي تتعلق بالشكل الخارجي للقرار الإداري الألكتروني، ولذلك فهي تتضمن ركني الإختصاص والشكل والإجراءات:

١. **الإختصاص**: فالإختصاص يعني " القدرة على مباشرة عمل إداري معين أو تحديد مجموعة الأعمال والتصرفات التي يكون للإدارة أن تمارسها قانوناً على وجه يعتد به " [٢].أما في ظل شيوع نظام الذكاء الإصطناعي فقد وصف بكونه " صلاحية الإدارة لإتخاذ قرارها بالإجراءات الالكترونية وتمتعها بسلطة اصداره في شكل الوثيقة أو المستند الالكتروني وفقاً لما تملكه من وسائل فنية وبرمجية تؤدي الى ذلك" [٣]. ولكي يكون الركن الإختصاص في القرار الإداري صحيحاً يجب توافر العناصر الأربعة التالية:

أ. العنصر الشخصي: يقصد بالعنصر الشخصي في ركن الإختصاص في القرار الإداري ان يصدر القرار الإداري من الشخص أو الهيئة الإدارية التي حددها القانون [٤].وفي نطاق الإجراءات الإلكترونية المستحدثة، يمكن ضبط العنصر الشخصي من خلال تزويد الاشخاص المختصين باسم مستخدم ورمز سري معاً، حتى تكون له السيطرة الإلكترونية على القرارات الإدارية، فلا يسمح لسواه بإصدار القرارات الإدارية [٥]. إلا انه يوجد إستثناء حيث يمكن تطبيق حالات التفويض والإنابة والحلول بعد توافر شروط معينة، ويمكن تصور عملية التفويض في نطاق الإجراءات الإلكترونية ويمكن أن نطلق عليه ب (التفويض الإلكتروني) ويحصل ذلك بان يكون هناك اكثر من وسيط الكتروني مبرمج لأداء العمل، بشكل يؤدي الى ان يفوض الوسيط الالكتروني المؤتمت الاصلي جزء من صلاحياته الى وسيط اخر لممارستها مؤقتاً، كما لو أن الوسيط الاصلي يمارس مهام التعيين والإستقالة، ثم حدث زخم في العملية، فحينها يتم تفويض هذا الاختصاص الكترونياً الى وسيط آخر لممارسة هذا العمل وهذا بالنسبة لتفويض الاختصاص، أما فيما يتعلق بتفويض التوقيع ليس بإمكان تطبيقه بالاجراءات الالكترونية، حسب رأي بعض المختصين، لأنه شخصي أولا ولأنه بعيد عن تحقيق نتائج عملية ثانياً، أما بالنسبة للحلول الالكتروني يمكن افتراضه في مجال الاجراءات الالكترونية، عندما يصيب الوسيط الإلكتروني المبرمج الاصلي عطلاً ما كفايروس أو ما شابه، فحينها يكون القانون قد حدد وسيطاً اخر ليحل محل الاول في ممارسة الاعمال الإدارية واخر الإستثناء الإنابة

---

[١] د. احمد بن محمد الهرماس الشمري، مصدر سابق، ص ٣٧٠٨.

[٢] نقلاً: د. مازن ليلو راضي، القانون الإداري، ط٥، دار المسلة، بيروت، ٢٠١٩، ص ٢٢٧.

[٣] ورود محمد جابر، أثر الذكاء الاصطناعي في تطور أعمال الإدارة القانونية، مجلة الشرائع للدراسات القانونية، المجلد ٤/ العدد/٢، ٢٠٢٤، ص ١٦٧١.

[٤] د. زانا رؤوف حمه كريم و د. دانا عبدالكريم سعيد، المبادىء العامة في القانون الإداري، الكتاب الثاني، مطبعة يادكار، ص ٣٦.

[٥] د. احمد بن محمد الهرماس الشمري، مصدر سابق ص ٣٧٠٩).

الالكترونية وهي حالة تعذر ممارسة الاختصاص من قبل صاحبه الاصلي بسبب تغيبه أو حدوث مانع يمنعه من ذلك كما هو الحال في الحلول، ولكن الانابة تكون عن طريق عضو أو هيئة ادارية لممارسة هذا الأختصاص عن طريق سلطة عليا تعين النائب لحين زوال الأعذار المانعة من ممارسة الاختصاص وكما يمكن ان نلاحظ العملية نفسها في مجال الإجراءات الالكترونية عندما تقرر السلطة العليا بانابة وسيط الكتروني مبرمج ليمارس اختصاص وسيط اخر معطل يتعذر عليه ممارسة اعماله الوظيفية [١]، وذلك عن طريق برمجة معينة وتقنية فنية خاصة.

ب. العنصر الموضوعي في القرار الإداري الالكتروني فيمكن ضبطه من خلال اصدار نماذج الكترونية يتحدد معها الاختصاص الموضوعي، حيث يكون لكل موضوع جهة معينة تملك حق اصدار القرار الإداري الالكتروني فيها فقط، لا تظهر النماذج المتعلقة بموضوع معين إلا لمن يتمتع بسلطة إصدار القرار الإداري الإلكتروني بشأنه[٢].

ت. الاختصاص المكاني، بحيث لا تظهر النماذج الالكترونية الا الى الإدارة المختصة جغرافياً، وفيما يتعلق بالعنصر الزمني يتم ربط النماذج الالكترونية بمدة أو فترة زمنية معينة بحيث لا يستطيع اي شخص اصدار قرار اداري الكتروني بعد انتهاء الزمن المعين، وهذا يمكن استخدامه لعمليات التفويض المرتبط أصلاً بالزمن [٣].

٢- **الشكل**: هو المظهر الخارجي الذي يبدو في القرار، والإجراءات التي تتبع في اصداره، أما في الأصل فإن القرار الإداري لا يخضع في اصداره الى شكليات معينة، فقد يكون كتابياً أو شفهياً أو الكترونياً، ما لم يستلزم القانون إتباع شكل محدد، وإجراءات خاصة لإصداره [٤]، في ظل نظام الإدارة الالكترونية والقوانين المنظمة للتعامل الالكتروني فإنها تفسح المجال لإتخاذ الشكل المناسب للقرار الإداري الالكتروني فمثلاً بالإمكان اتخاذه اعتماداً على معلومات إلكترونية عرفت بأنها معلومات ذات خصائص إلكترونية في شكل نصوص أو رموز أو أصوات أو رسوم أو صور أو برامج حاسب آلي أو غيرها من قواعد البيانات، أما الإجراءات فيقصد بها الخطوات التي يجب أن يمر بها القرار قبل صدوره و تعتبر أنها خطوات تمهيدية لا ترتب بذاتها أي أثر قانوني، والأصل هو عدم خضوع القرار الى أي إجراءات مسبقة ما لم يرد نص بغير ذلك، في نطاق تطبيق الإدارة الإلكترونية، يستلزم على موظفي الإدارات الحكومية إعادة النظر في القواعد الخاصة بإتباع الاجراءات عند صدور القرار الإداري [٥]، ففي مجال النشر ولكي يكون النشر

---

[١] احمد يوسف عاشور الحديدي، أثر التكنولوجيا الحديثة على الوسائل القانونية لجهة الإدارة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٧، ص ١٣٤-١٣٦

[٢] د. ماجد ملفي زايد الديحاني، مصدر سابق، ص ١٠٣٢.

[٣] د. ماهر مشعل منيف الفيصل، مصدر سابق، ص ٢٢.

[٤] بومطرق سليمة و بوزيان هدنة، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد الصديق بن يحي – ججيل، ٢٠٢١-٢٠٢٢، ص ٨٨.

[٥] هشام مسعودي، أركان القرار الإداري الالكتروني، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، جامعة وهران، العدد ٤، الجزائر، ٢٠١٥، ص ١٦٦-١٦٧.

الكترونيا سواء في الصحيفة الرسمية أو النشرات المصلحية، يمكن لصاحب الشأن أن يعلم به بالوسائل الهاتفية كالهاتف أو المحمول لتحقيق العلم اليقيني، كما يكون النشر أو الاعلان عن طريق موقع من صدر له القرار كموقعه أو بريده الالكتروني[١].

٣. **المحل**: هو الأثر القانوني المترتب على إصدار القرار الإداري حالاً ومباشراً، ويشترط فيه أن يكون ممكناً وليس مستحيلاً في أن يترتب أثاره وهذا الشرط يعني ان لا يكون القرار الإداري مستحيلاً وغير ممكن قانوناً، كأن يصدر القرار بتعيين شخص تبين فيما بعد أن الوظيفة التي صدر قرار شغلها غير متوافرة أصلاً، وكذا أن يكون مشروعاً أي بمعنى أن يكون غير مخالفا للنظام العام والآداب العامة أو حكم القانون، والتي مثالها حرمان الموظف من الحصول على إجازته كعقوبة تأديبية وذلك لأن الحرمان من الإجازة لا يعد إجراء تأديبياً [٢]، وفيما يتعلق بالقرار الإداري الإلكتروني، فإن محله ينطبق عليه ما ينطبق على محل القرار الإداري التقليدي، بيد ان محل الأول يكون دائماً محدد، ولم يصل التطور التقني حتى اليوم إلى مرحلة تمكن الوسيط من التفكير لاختيار محل مناسب لقراره وإن كان من الممكن أن يحصل هذا مستقبلاً [٣].

٤. **السبب**: ركن السبب في القرار الإداري الإلكتروني لا يختلف عن نظيره في القرار الإداري التقليدي هو الواقعة المادية أو القانونية التي تدفع الإدارة لإصدار القرار، وفي القرارات الإلكترونية يستند النظام الإلكتروني إلى الاسباب المحددة مسبقاً والتي تبرمج ضمن قواعد البيانات الخاصة بالجهة المختصة [٤]، ولضمان صحة سبب القرار الإداري الإلكتروني، يجب أن يتوافر فيه شرطان أساسيان كمشروعية السبب الذي تستند إليه الإدارة وفقاً لما نصت عليه القوانين، ويجب أن يدرج مسبقاً في النموذج الإلكتروني للقرار ووجود السبب وصحته الذي يتطلب أن يكون السبب مستنداً إلى وقائع قانونية أو مادية موجودة وصحيحة، يتحقق هذا الشرط من خلال إدراج هذه الوقائع في حقل إلكتروني خاص، حيث يقوم النظام الإلكتروني بالتحقق من صحة الوقائع بواسطة رمز أو شفرة سرية تمنح لمصدر القرار[٥].

٥. **الغاية**: النتيجة النهائية المرجوة التي يسعى رجل الإدارة لتحقيقها والدافع الرئيسي وراء منح الجهة الإدارية السلطة، وتوجيهها نحو تحقيق المصلحة العامة، فإذا لم تستهدف الإدارة المصلحة العامة عند إصدار القرار فإن هذا يكون معيباً بعيب الغاية [٦]، يتم تحقيق

---

[١] هشام مسعودي، مصدر سابق، نفس الصفحة.

[٢] د. سامر حميد سفر، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، الجامعة التقنية الجنوبية- المعهد التقني الناصرية: بحث منشور على الرابط الالكتروني الآتي: تأريخ الزيارة ٢٠٢٥/٧/٣٠ https://wameedalfikr.com/wp-content/uploads/

[٣] د. سامر حميد سفر، المصدر السابق.

[٤] تغريد محمود شبر، القرار الإداري الإلكتروني، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون، جامعة اليرموك، الاردن، ٢٠١٧، ص ١٢٩ ومابعدها.

[٥] د. احمد بن محمد الهرماس الشمري، مصدر سابق، ص ٣٧١٣.

[٦] د. سامر حميد سفر، مصدر سابق.

عنصر الغاية بدقة في القرارت الإدارية الإلكترونية من خلال اتباع الخطوات والإجراءات المبرمجة التي تتضمن إدراج الغاية في الحقول الإلكترونية المخصصة لها، على سبيل المثال إذا كان الهدف من القرار هو ترقية موظف عام، فإن الغاية من هذه الترقية تكون واضحة، وهي سد وظيفة شاغرة لضمان استمرار سير المرفق العام بشكل منتظم، وفي النموذج الإلكتروني يخصص حقل معين لتوضيح هذه الغاية، مما يضمن وضوحها وامتثالها للهدف القانوني المطلوب [١].

في خاتمة هذا المطلب، يتبيّن أن القرار الإداري الإلكتروني يمثل تطورًا نوعيًا في ممارسة الإدارة العامة لاختصاصاتها، من خلال اعتماد الوسائل التقنية الحديثة في إصدار قراراتها. فرغم اتفاقه في أركانه الأساسية مع القرار الإداري التقليدي – من حيث الاختصاص، والشكل، والمحل، والسبب والغاية، إلا أن الطابع الإلكتروني يُضفي عليه خصوصية مميزة تفرض ضوابط إضافية تتعلق بصحة الإجراءات الرقمية، وضمان موثوقية الوسيط الإلكتروني، والتحقق من مشروعية القرار في بيئة رقمية متغيرة. ويستلزم ذلك تكييف القواعد القانونية التقليدية مع مقتضيات الإدارة الإلكترونية، بما يحقق الفاعلية ويضمن حماية المراكز القانونية للأفراد.

الفرع لثاني

الضوابط القانونية لإصدار القرار الإداري الإلكتروني في ظل تطور الإدارة الرقمية

أولاً: الطلب الإلكتروني

لصدور القرارات الإدارية يشترط أن يكون هناك طلب مقدم من قبل صاحب الشأن للإدارة العامة ولا يخضع الطلب بشكل عام لشكل معين، بما في ذلك الكتابة، ولكن إذا حدد القانون له شكلاً معيناً تعين استفاء هذا الشكل، وبخصوص مضمون الطلب فيجب ان يتضمن البيانات الأساسية التي توضح قصد صاحب الشأن من تقديمه، مثل موضوع الطلب، بيانات الطالب، طلباته[٢].

ويعرف الطلب الإلكتروني " أنه اجراء اداري، يتم اداؤه عن طريق التبادل الإلكتروني للبيانات بين الإدارة العامة والمتعاملين معها من خلال شبكة النت الخاصة بالنظام المعلوماتي للإدارة" [٣]. يترتب على تقديم الطلب الإلكتروني للإدارة مجموعة من الآثار القانونية والالتزامات المتبادلة بين طرفي العلاقة، وهما: مقدم الطلب من جهة[٤]، والإدارة

---

[١] أشرف محمد حمامدة، القرار الإداري الإلكتروني، مجلة الفكر الشرطي، معهد الإدارة العامة، المجلد ٢٥، الرياض، ص ١٤١.

[٢] د. خالد الزبيدي، القرار الإداري الضمني في الفقه والقضاء الإداري، دراسة مقارنة في ضوء قضاء محكمة العدل العليا، بحث منشور في مجلة الدراسات للعلوم الشريعة والقانون، الجامعة الاردنية، المجلد ٣٥/، العدد/ ١، ٢٠٠٨، ص ١٨٣.

[٣] د. علاء محي الدين مصطفى ابو احمد، مصدر سابق، ص ١١٠-١١١.

[٤] رغم أن قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ لم يضع تعريفاً صريحاً لمقدّم الطلب الإلكتروني، إلا أن ذلك يُستفاد ضمنياً من الفقرة الأولى من المادة (٣) من القانون بأن أحكام هذا القانون تسري على المعاملات الالكترونية التي ينفذها الاشخاص الطبيعيون أو

من جهة أخرى. فعقب إرسال الطلب إلى الجهة الإدارية المختصة، تلتزم الإدارة بإشعار مقدم الطلب باستلامه، مع تحديد وقت الاستلام بدقة. وغالباً ما يتولى النظام الإلكتروني إرسال رسالة تأكيد تلقائية إلى مقدم الطلب تتضمن إشعار الاستلام ورقم الطلب، وذلك لتمكينه من متابعة الإجراءات مستقبلاً. وذا لم تزود مقدم الطلب الإلكتروني بما يفيد الاستلام، فليس من حقها ان تدفع بان الطلب قد ورد لها بعد فوات الميعاد، لا سيما وان البرامج الإلكترونية لا تستقبل عادة اي طلب بعد انقضاء المدة المحددة لتقديم الطلبات الكترونيا، ويشترط كي ينتج الطلب الإلكتروني الاثار القانونية ان يكون قد إستوفى كل الشروط المطلوبة لتقديم الطلب الإلكتروني[١].

ثانياً: التوقيع الإلكتروني للقرار الإداري: ويُعرَّف التوقيع الإلكتروني بموجب المادة (٢) من القانون النموذجي للتوقيع الإلكتروني، الذي أعدّته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)، بأنه" يعني بيانات في شكل الكتروني مدرجة في رسالة بيانات أو مضافة اليها أو مرتبطة بها منطقياً يجوز ان تسنخدم لتعين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات، ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات"

كما عُرّف في المادة الأولى من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ بأنه " علامة شخصية تتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو أصوات أو غيرها وله طابع متفرد يدل على نسبته إلى الموقع ويكون معتمداً من جهة التصديق" [٢].

ومن جانبنا يمكن تعريف التوقيع الإلكتروني بأنه وسيلة تقنية تُستخدم لإثبات هوية الشخص المُصدِر للقرار الإداري، والتعبير عن إرادته وموافقته على محتوى القرار بشكل إلكتروني، بما يُضفي عليه الحجية القانونية ويُغني عن التوقيع الخطي التقليدي.

ويتخذ التوقيع الإلكتروني صوراً متعددة:- التوقيع الرقمي (الكودي) وذلك عن طريق استعمال عدة أرقام يتم تركيبها لتكون في النهاية كوداً خاصاً سرياً بالموقع يتم التوقيع به، التوقيع بالقلم الإلكتروني ويتم ذلك عن طريق استخدام قلم الكتروني حسابي يمكن عن طريقه الكتابة على شاشة الحاسب الآلي باستخدام برنامج مخصص لذلك" [٣]، التوقيع الخطي بالماسح الضوئي، التوقيع بإستخدام بطاقات الإئتمان الممغنطة ذات الرقم السري، التوقيع بإستخدام القياسات البيومترية [٤].

المعنويون يستطيعون ابرام المعاملات الالكترونية ، إذ يُعد الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي تُنسب إليه الرسالة الإلكترونية والمقترنة بتوقيع إلكتروني معتمد هو مقدم الطلب، وتترتب عليه الآثار القانونية المترتبة على المعاملة الإلكترونية.

[١] احمد يوسف عاشور الحديدي، مصدر سابق، ص ١٠٤.

[٢] المادة (١) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢.

[٣] د. أشرف محمدى خليل حمامدة، معهد الإدارة العامة – السعودية: بحث منشور على الرابط الإلكتروني الآتي: تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٧/٢٥ /https://academia-arabia.com/ar/reader/٢.

[٤] احمد يوسف عاشور الحديدي، مصدر سابق، ص ١٠٩-١١٢.

يتبيّن من خلال ما سبق أن التوقيع الإلكتروني يمثل خطوة متقدمة في تطوير الأداء الإداري، حيث يسهم في تعزيز موثوقية القرارات الإدارية الصادرة إلكترونياً، ويحقق السرعة والدقة، مع الحفاظ على الحجية القانونية اللازمة دون الحاجة إلى الإجراءات الورقية التقليدية. ومع ذلك، فإن لهذا التوقيع شروطاً لا بد من استيفائها: كالحفاظ على صحة المحرر الإلكتروني المشتمل على التوقيع [١]. ويُشترط أن تكون وسيلة التوقيع الإلكتروني خاضعة لسيطرة الموقع وحده دون غيره، وأن يحمل التوقيع طابعًا متفردًا يُمكّن من تمييز هوية الموقع عن سواه." [٢].

ثالثاً: التصديق الإلكتروني للقرار الإداري: يُقصد بعملية التصديق أو التوثيق في هذا السياق أنها " وسيلة فنية آمنة للتحقيق من صحة التوقيع أو المحرر، ويتولاه شخص أو كيان محايد يعرف بمقدم خدمات التصديق أو مورد خدمات التوثيق" [٣]، وقد عرفه المعهد الوطني للعلوم والتكنولوجيا في الولايات المتحدة الأمريكية بأنه" الإجراءات التي من خلالها يتم خلق الثقة في هوية المستخدم لنظم معلوماتية آلية بطريقة آلية" [٤].

وبعد استعراض تعريف التصديق الإلكتروني، تبرز الحاجة إلى توضيح مجموعة من الموضوعات المتعلقة به، والتي يمكن عرضها على النحو الآتي:

أولاً: جهات التصديق الإلكتروني: تعد جهات التصديق الإلكتروني من الركائز الأساسية لضمان موثوقية المعاملات الإلكترونية، إذ إنها الجهات المخوّلة قانوناً بإصدار الشهادات الرقمية والتحقق من هوية الأطراف المتعاملة إلكترونياً. أما فيما يتعلق بالتوجيه الأوروبي الخاص بالتوقيع الإلكتروني، فقد حدد السلطة المختصة بتصديق التوقيع الإلكتروني، والتي يمكن أن تكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً[٥].

أما في العراق، فقد اشترط المشرّع أن تكون جهة التصديق الإلكتروني شخصاً طبيعياً أو معنوياً[٦].

ثانياً: إجراءات تصديق التوقيع الإلكتروني: تمر عملية تصديق التوقيع الإلكتروني بجملة من الإجراءات المتسلسلة التي تهدف إلى ضمان موثوقية التوقيع والتحقق من هوية مستخدمه. وتبدأ هذه الإجراءات بتقديم طلب رسمي إلى جهة التصديق من قبل الشخص الطبيعي أو المعنوي الراغب في الحصول على توقيع إلكتروني موثوق، على أن يتضمن هذا الطلب جميع البيانات والمعلومات المطلوبة، سواء المتعلقة بالهوية أو الوسائل التقنية المستخدمة، عقب ذلك، تتولى جهة التصديق مهمة التحقق الدقيق من هوية مقدم الطلب

---

[١] د. احمد شرف الدين، حجية المحررات الإلكترونية، مقالة منشورة في مجلة التحكيم العربي، العدد/ ١٠، ٢٠٠٧، ص ٢٧٥.

[٢] د. علاء محي الدين مصطفى، مصدر سابق، ص ١٣٣.

[٣] نقلاً عن: أحمد العطري، مكانة العقود الرسمية من التجارة الإلكترونية، مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد ٧/، العدد/ ١، الجزائر، ٢٠٢٠، ص ٢٨٢.

[٤] أحمد العطري، المصدر السابق، ص ٢٨٢.

[٥] احمد يوسف عاشور الحديدي، مصدر سابق، ص ١٢٠.

[٦] (المادة ١٥/١)، قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢.

باستخدام وسائل موثوقة، مثل المستندات الرسمية أو البيانات البيومترية، لضمان أن التوقيع الإلكتروني سيُسند إلى الجهة الصحيحة دون تلاعب. وبمجرد استكمال هذا التحقق، تصدر جهة التصديق شهادة رقمية تتضمن بيانات الموقع، ومفتاح التوقيع العام، وتاريخ الإصدار والانتهاء، بالإضافة إلى توقيع جهة التصديق ذاتها، وتسلم جهة التصديق إلى الموقع الأدوات التقنية اللازمة لتنفيذ التوقيع الإلكتروني الآمن، مثل بطاقة ذكية أو رموز مشفّرة، بما يضمن حماية التوقيع من العبث أو الاستعمال غير المشروع. كما تقوم بتسجيل الشهادة الرقمية ضمن سجل إلكتروني معتمد لديها، يمكن الرجوع إليه للتحقق من حالة الشهادة وسريانها عند الحاجة وفي حال انتهاء مدة الشهادة، أو اكتشاف أي خلل أو اختراق، أو حصول تغيّر في بيانات الموقع، يجوز لجهة التصديق أو لصاحب العلاقة أن تطلب تعليق الشهادة أو إلغاءها وفقًا للإجراءات القانونية المعتمدة [1].

ثالثاً: الأثر القانوني للتوقيع الإلكتروني المصدق: يعمل شرط التوقيع الإلكتروني المصدق مع باقي الشروط القانونية منح التوقيع الإلكتروني حجية في الإثبات، ومن ثم يجب ان تتوافر بالتوقيع الإلكتروني عدة شروط لكي يكون له حجية في الإثبات، كما نصت المادة (٥) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ العراقي على ما يأتي " يحوز التوقيع الإلكتروني الحجية في الإثبات إذا كان معتمداً من جهة التصديق وتوافرت فيه الشروط الآتية:

١. ان يرتبط التوقيع الإلكتروني بالموقع وحده دون غيره.
٢. ان يكون الوسيط الإلكتروني تحت سيطرة الموقع وحده دون غيره.
٣. ان يكون أي تعديل أو تبديل في التوقيع الإلكتروني قابلاً للكشف.
٤. ان ينشىء وفقاً للإجراءات التي تحددها الوزارة بتعليمات يصدرها الوزير.

ومن خلال ما تقدّم، يتبيّن أن المشرّع العراقي قد اعتمد إطاراً تشريعياً دقيقاً يعزز موثوقية التوقيع الإلكتروني، ويضفي عليه ذات الحجية القانونية التي يتمتع به.

المبحث الثاني

توظيف تقنيات الذكاء الإصطناعي (AI) في العقد الإداري

التطور التقني والتقدم التكنولوجي لها أثر إيجابي في أعمال الإدارة والعلاقة الوظيفية فيما بين الجهات الإدارية، و ازدياد اللجوء إليها كوسيلة مساعدة لإنجاز مهامت الإدارة وتحقيقها بصورة عامة، واستخدام الوسائل الإلكترونية في سبيل أداء هذه مهام خاصة العقد الإداري الإلكتروني بقصد إحداث أثر قانوني لتحقيق مصلحة المرفق العام و سيره بانتظام عن طريق المنظومة الإلكترونية تُعد الخطوة المتقدمة في الحياة الإدارية، لأن الذكاء الإصطناعي من أهم الإبتكارات التي توصل إليها العقل البشري في عصرنا الحاضر، وهذا أدى إلى تحول إبرام العقد عن الطريق اليدوي (التقليدي) إلى الطريق الإلكتروني وأصبحت (AI) من أهم الوسائل التي يتم من خلالها إبرام العقود الإدارية الإلكترونية .

[1] المواد (١،٦، ١٠، ١٥) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ واحمد يوسف عاشور الحديدي، مصدر سابق، ص ١٢١-١٢٢.

ويظهر العقد الإداري الإلكتروني بعد أن انتشر في كثير من دول العالم منها فرنسا ومصر والعراق وأصبحت الحاجة ملحة للجوء إليه في إبرام العقود الإدارية عن الطريق الإلكتروني وخاصة في ظل ظهور انتشار وباء (كوفيد 19) بوصفه ظرفاً طارئاً أدى إلى الالتزامات التعاقدية[١]، وبداية الثورة المعلوماتية في مجال الذكاء الإصطناعي أو التكنولوجية تُعد مجالاً واسعاً للوصول إلى نتائج تطوير النشاط الإداري وخصوصاً عند إمكان إبرام العقد الإداري بوسائط إلكترونية تسهم في تعزيز فعالية الأعمال الإدارية القانونية.

وفي ضوء ذلك سينقسم هذا المبحث إلى مطلبين، خُصص المطلب الأول لتأثير الذكاء الإصطناعي على القواعد العامة للعقود الإدارية الإلكترونية، وفيما تناول في المطلب الثاني تسوية الإشكاليات الناشئة في العقود الإدارية الإلكترونية ووسائل حلها:

المطلب الأول

تأثير الذكاء الإصطناعي على القواعد العامة للعقود الإدارية الإلكترونية

لقد تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين، خصص الفرع الأول لمفهوم العقد الإداري الإلكتروني وخصائصه، وتناول الفرع الثاني أساليب إبرام العقود الإدارية الإلكترونية وتأثير الذكاء الإصطناعي (AI) في القواعد العامة للعقود الإدارية الإلكترونية:

الفرع الأول

مفهوم العقد الإداري الإلكتروني وخصائصه

قبل أن نَتحدث عن تأثير الذكاء الإصطناعي في القواعد العامة للعقود الإدارية الإلكترونية، فمن الضروري أن نشير إلى مفهوم العقد الإداري الإلكتروني وخصائصه، فالعقد الإداري الإلكتروني هو" إتفاق يُبرم ويُنفذ عَبر شبكة الإتصالات الدولية بين الإدارة والمتعاقد معاً باستخدام التبادل الإلكتروني للبيانات المتعلقة بالعقد، بقصد إنشاء الالتزامات التعاقدية وذلك بإيجاب وقبول يمكن التعبير عنهما من خلال ذلك الوسيط" [٢] .

وفي وجهة نظرنا أن العقد الإداري الإلكتروني هو العقد الذي يتم إبرامه من قبل الأشخاص الإعتبارية من خلال الذكاء الصطناعي سواء أكان من الوسائل الإلكترونية كالفاكس أو شبكة الإنترنيت، وتُعبر فيه الأطراف عن إرادتها التعاقدية في إنجاز العقد وفق الشروط والقواعد المتعارف عليها في العقود الإدارية بقصد تسيير وتنظيم المرافق العامة .

ويتميز العقد الإداري الإلكتروني بمجموعة خصائص منها:-

١. العقد الإداري الإلكتروني هو عقد من نوع خاص كونه يُبرم عن بُعد بدون حضور أطراف العلاقة أي: أن العقود الإدارية الإلكترونية تتم بين الغائبين دون تواجد المادي للأطراف بل

[١] د. ماجد ملفى زايد الديحاني، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكترونى" دراسة مقارنة" بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠٢٣، ص٣١٠ .

[٢] د. علياء غازي موسى، تسوية منازعات العقود الإدارية الإلكترونية في ظل الإدارة الذكية، بحث منشور في المجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسة، جامعة تكريت، المجلد١١/ العدد ٤/ ٢٠٢٢، ص ١٤٦.

يتعاقد بتبادل الإيجاب والقبول بواسطة الوسائل الإتصالات الحديثة أو بوسائل سمعية وبصرية[١] .

٢. يتميز العقد الإداري الإلكتروني بإبرامه عن طريق الوسائل الإلكترونية، وهذه الخاصية تُعد من أهم ما يميز العقد الإداري الإلكتروني عن العقد الإداري التقليدي ويمكن إبرامه وتنفيذه عبر شبكة الإنترنيت[٢].

٣. السرعة والتبسيط في الإجراءات الإدارية بإبرام العقود الإدارية الإلكترونية، هي من خاصية أخرى من العقود الإدارية الإلكترونيةٌ لأن استخدام الوسائط الإلكترونية في إعلان عن التعاقدات الإدارية يحقق دعوة أكبر عدد من المقاولين والراغبين في المناقصات والمزايدات، وتقليل التكاليف المادية والروتينيات الإدارية على جهات الإدارة[٣].

٤. يتميز العقد الإداري الإلكتروني غالباً بالطابع الدولي، لأن وسيلة إبرامه السائدة هي شبكة الإنترنيت التي ترتبط بها غالبية دول العالم وتشير هذه الخاصية إلى الكثير من الإشكاليات القانونية كالقانون الواجب التطبيق، والمحكمة المختصة بنظر المنازعات الناشئة عن العقود الإدارية الإلكترونية، وقد يمكن إثبات العقد الإداري الإلكتروني عبر المحررات الإلكترونية والتوقيع والكتابة الإلكترونية[٤] .

نستنتج مما تقدم أن العقد الإداري الإلكتروني يتسم بطابع خاص يتم عن طريق شبكة الإنترنيت لكونه من العقود العادية إذ تخضع للقواعد العامة في القانون الخاص نظراً لخصوصية بعض الموضوعات التي تتعلق بها كإثبات المحررات والكتابات الإلكترونية، فضلاً عن خضوعها لأحكام وقواعد القانون العام.

إضافة لهذه الخصائص كما أشير إليها أعلاها نرى أن إبرام العقد الإداري الإلكتروني بواسطة الذكاء الإصطناعي له أهمية كبيرة في الاجراءات التعاقدية بين الإدارة والمتعاقدين معاً وهو غلق باب التلاعب والفساد الإداري والمالي في التعاقدات الإدارية، وإفلات الإدارة من إنحرافات الموظفين الذين يتعاقدون باسم الإدارة للحصول على الرشوة أو أية مزايا مالية آخرى، وتسمح بسهولة الإتصال بأصحاب العروض أو العطاء في المناقصات والمزايدات بمجال المنافسة لعدد كبير من الراغبين في التعاقد سواء على المستوى الدولي أو الداخلي من ناحية، وتقليل الروتينيات الإدارية والأعباء الوظيفية إلى

---

[١] نطاح مريم، مكلكل بوزيان، الإثبات في العقود الإدارية الإلكترونية أمام القضاء الإداري، بحث منشور في المجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد ٦ العدد٢، ٢٠٢٠، ص٢٥٢.

[٢] د. شادي محمد عرفة حجازي، الإثبات بالوسائل الإلكترونية في العقود الإدارية " دراسة مقارنة" بين النظامين المصري والسعودي، بحث منشور في المجلة البحوث القانونية والإقتصادية، كلية الأدارة الأعمال، جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز، العدد/ ٧٣ / ٢٠٢٠، ص٢٣٢ .

[٣] دانه عبد الله السويدي، الإشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكتروني في القانون القطري" دراسة مقارنة" رسالة ماجستير، كلية قانون، جامعة قطر، ٢٠٢٢، ص١٥-١٦.

[٤] بصير طارق، مكلكل بوزيان، العقد الإداري الإلكتروني و دوره في مواجهة الظروف الطارئة (فيروس Covid19) بحث منشور في المجلة الدراسات القانونية والسياسة، جامعة جيلاني، المجلد ٨، العدد٢، ٢٠٢٢،ص ٢٦٤.

حد كبير على عاتق الموظفين المختصين بالتعاقدات الإدارية إذ يعانون بين المتعاقدين من جهة والجهات الإدارية من ناحية أخرى.

الفرع الثاني
أساليب إبرام العقود الإدارية الإلكترونية و تأثير الذكاء الإصطناعي على القواعد العامة

تخضع العقود الإدارية عموماً إلى القواعد العامة سواء كان إبرامها بطريق إلكتروني أو تقليدي، ابرام العقد الإداري من أهم التصرفات القانونية للإدارة ويقصد باتفاق بين إرادتين بقصد إنجاز الأعمال الإدارية، فالإرادة الأولى هي إرادة الإدارة والثانية هي إرادة الطرف الآخر الذي تتعاقد معه لإحداث أثر قانوني، والعقود الإدارية الإلكترونية حيث تلتزم وجود متعاقدين في العقد الذي يتم إبرامه عن طريق الوساطة الإلكترونية وتشترط فيها الشروط المطلوبة في العقود التقليدية من أهلية للتعاقد والتعبير عن الرضا والخلو من العيوب عبر القيام بالإيجاب والقبول بين الطرفين في المجلس الواحد ليُنعقد العقد.

وهناك عدد من الوسائل الإلكترونية المطلوبة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني يتمثل في (Email،Chat،Web،Fax) وسنتناول في هذا الفرع أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني ومدى دور الذكاء الإصطناعي في القواعد العامة للعقود الإدارية الإلكترونية فيما يأتي:

أولاً: أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني :

أ. المناقصة الإلكترونية : بموجب هذا الأسلوب تختار جهة الإدارة أفضل العروض المالية الفنية أي أقل سعرها عند التعاقد مع الغير عن طريق إعلانها عَبر البريد الإلكتروني أو عَبر شبكة الإنترنيت أو أي وسيلة من الوسائل الإلكترونية الآخرى[١]، لأن الإعلان هو الإجراء والخطوة الأولى في طرح المناقصة الإلكترونية، وقد أكدت تعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في إقليم كوردستان- العراق ذلك" عند إجراء التعاقد بالوسائل الإلكترونية على سلطة التعاقد:-

١. ضمان إجراء عمليات التعاقد باستخدام نظم تكنولوجيا المعلومات والبرمجيات المتاحة لجميع مقدمي العطاءات و القابلة للتشغيل المتبادل .
٢. إعتماد الآليات التي تضمن نزاهة طلبات المشاركة وتقديم العطاءات... .
٣. إستخدام الوسائل التي تضمن المشاركة الكاملة والمتزامنة لمقدمي العطاءات في أي إجتماع مع المقاولين والمجهزين.
٤. وضع التدابير المناسبة لتأمين صحة وسلامة المعلومات.

[١] صهيب أحمد عيد المناصير، أثر الإتصالات الحديثة على التصرفات القانونية للإدارة في المملكة الأردنية الهاشمية، بحث منشور في المجلة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، المجلد٢ العدد١، ٢٠٢١، ص١٥٦.

٥. عدم إستيفاء أي رسوم عن تحميل (**download**) وثائق المعلومات المتاحة إلكترونياً[١].

٦. تحدد سلطة التعاقد مستوى الأمن المطلوب لوسائل الإتصالات الإلكترونية في المراحل المختلفة لعملية التعاقد بما يتناسب مع المخاطر التي ينطوي عليها هذه المراحل، ولتدقيق المعاملات الكترونياً سمحا لأجهزة الرقابة عليها[٢].

يتضح مما سبق أن المشرّع في إقليم كوردستان، من خلال عدم فرض أي رسوم على تحميل وثائق المناقصة إلكترونياً، قد فتح الباب لمشاركة عدد كبير من المتنافسين في المناقصات الإلكترونية، دل على ذلك أن المشرّع يسعى إلى جعل المناقصات الحكومية أكثر شفافيةً، وعدالةً، وتنافسيةً، وذلك من خلال إزالة الحواجز المالية وتشجيع المتنافسين للمشاركة بصورة أوسع من قبل القطاع الخاص من ناحية، ومن ناحية أخرى، يلاحظ وجود نقص تشريعي، حيث لم يتم تحديد آلية واضحة لسلطة التعاقد فيما يخص مستوى الأمن المطلوب لوسائل الاتصالات الإلكترونية. كما لم تُحدد أي جهة رقابية للتحقق من أمن وسلامة هذه الأنظمة التكنولوجية.

إن الإعلان عن المناقصة دليلٌ على الشفافية والنزاهة من قبل الإدارة التي تقوم بها بإعلام الجمهور برغبتها في التعاقد من خلال نشرها في الوسائل الإلكترونية، ويجب أن يتضمن العطاء رقمه وموضوعه و محله، وذلك عن طريق وسائل الإعلام المألوفة والسهولة التي تسهل الأطلاع عليها سواءأكانت داخلية أم دولية[٣] .

ومن وجهة نظرنا، أن المشرع الكوردستاني قد أجاز للإدارة في تعاقدها بإسلوب المناقصة الإلكترونية أجاز للمتعاقدين معها تقديم عروضهم أيضاً بالوسائل الإلكترونية لأن الطابع الإجرائي يتطلب ذلك وعلى الإدارة أن تتقيد به عند رغبتها بالتعاقد مع الراغبين من خلال الذكاء الإصطناعي بكافة صورها، فاختيار الآلية التكنولوجية تضمن النزاهة والمشاركة الكاملة والمتزامنة لمقدمي العطاءات، وتضمن سلامة المعلومات الكترونية وسريتها.

نرى أن التعليمات كما أشيرت اليها اعلاه قد أجازت للإدارة في تعاقدها بإسلوب المناقصة الإلكترونية تستتبع حتماً إلزامها بقبول العطاءات المقدمة من المتنافسين عبر الوسائل الإلكترونية. فالطبيعة الإجرائية للتعاقد الإلكتروني تفرض على الإدارة مواكبة هذه التقنيات، بما في ذلك تطبيقات الذكاء الاصطناعي المتنوعة. فمن شأن هذه الآليات التكنولوجية المتقدمة أن تكفل تحقيق أعلى درجات النزاهة، والمشاركة، وضمان أمن وسرية البيانات المتداولة في العملية التعاقدية.

بعد الانتهاء عن مرحلة الإعلان عن المناقصة تأتي مرحلة تقديم العطاءات وفتحها إلكترونياً يعد خطوة ثانية في تنظيم عملية إدارة المناقصة الإلكترونية والإحتفاظ بسرية البيانات المتقدمة يقوم به مناقص وإرسالها إلى بريد لجنة العطاءات إلكترونياً، وتقوم هذه

---

[١] المادة ٥ /١/ من التعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في إقليم كوردستان- العراق رقم ٢ لسنة ٢٠١٦.

[٢] المادة ٥ / ٢/ من التعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في إقليم كوردستان- العراق رقم ٢ لسنة ٢٠١٦.

[٣] حمدي سليمان القبيلات، النظام القانوني لإبرام العقود الإدارية الإلكترونية، بحث منشور في المجلة دراسات العلوم الشريعة والقانون ،الأردن ، المجلد ٢٠٠٧/٣٤، ص ٦٦٧.

اللجنة بإحالة العطاء إلى المناقص المتقدم بأفضل عروض، فلا تُعد إحالة العطاء آخر إجراءات التعاقد وإنما هي إجراء تمهيدي للعقد هو لازم للتصديق والتوقيع على العقد بين الإدارة والمناقص ويمكن إجراء التوقيع إلكترونياً بواسطة مجموعة من الأرقام و الرموز والشفرات التي لا يفهم معناها سوى صاحبها[١].

في إقليم كوردستان سمحت التعليمات خاصة بالمناقصة تقدم وثائق المناقصة إلكترونياً[٢]، أما بالنسبة لفتح المناقصة بأن يأتي على لجنة فتح العطاءات بحضور الراغبين من مقدمي العطاءات بصوت مسموع[٣].

يتضح مما تقدم، أن التعليمات المتعلقة بالمناقصات المذكورة يمكن تقديم وثائق المناقصة الكترونياً لغرض فعالية منافسة في المشاركة العملية التعاقدية، لكن لايمكن فتح العطاءات الكترونياً دل على أن عملية التعاقد في إقليم كوردستان ليس عملية الكترونية بكاملها حتى نهاية، بل أبقى على الإجراء المحوري المتمثل في فتح العطاءات بالطرق التقليدية، كما جاءت يجب أن تفتح العطاءات بحضور الراغبين مما يؤكد أن الدورة الكاملة للتعاقد لم تصبح إلكترونية بعد.

المزايدة الإلكترونية: المزاد العلني الإلكتروني عقد يتم إبرامه بواسطة الذكاء الإصطناعي سواء أكان عبر الإيميل أو الفاكس أو شبكة الإنترنيت من المواقع المتخصصة يتم فيها اشتراك المزايدين وتقديم الأسعار إلكترونياً، ويتم هذا العقد على أساس السعر الزائد ورسو المزايدة إلى المزايد الذي يقدم أعلى السعر عند غلق المزايدة، ويتم كل ذلك من خلال الموقع الإلكتروني[٤]، وعلى الإدارة في المزايدة الإلكترونية إتباع الإجراءات الخاصة بالمزايدة إذ تلتزم الإدارة بالأعلان عنها عن طريق شبكة الإنترنيت لكي تصل إلى الثمن المرجو بالمزايدة، ويذكر فيه موضوع المزايدة بيان كل المعلومات والبيانات والشروط الفنية والقانونية وخاصة المدة التي تجري المزايدة فيها وتأريخ البدء وبعد ذلك تجري المزايدة[٥]، وعلى الإدارة إعلان جميع المرشحين بعرض الثمن المقدم، ويتم ترتيب الموردين من الثمن الأعلى إلى الثمن الأقل، وتستطيع الإدارة غلق باب التنافس عند الوصل إلى السعر الإفضل ، وعند عدم وجود السعر الجيد لتحقيق الغاية من المنافسة، وعلى الإدارة غلق باب التنافس بين مزايدين، والإيجاب المقدم من طرف المرشح الفائز بعد الإيجاب الإلكتروني السائد ويجب أن يتطابق ذلك مع قبول الإدارة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني من خلال الوسط الإلكتروني[٦].

---

[١] حمدي سليمان القبيلات، مصدر سابق ، ص٦٧٣، ٦٧٤ .

[٢] المادة ٢٨ /١ من التعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في إقليم كوردستان- العراق رقم ٢ لسنة ٢٠١٦

٣ المادة / ٢٩ من التعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في إقليم كوردستان- العراق رقم ٢ لسنة ٢٠١٦ .

[٤] د. محمد أمين يوسف، العقد الإداري و العقد الإداري الإلكتروني، دار الكتب والدراسات القانونية، الإسكندرية، ٢٠١٧، ص٢٨٥،٢٨٦، وينظر ؛ دانه عبد الله السويدي، مصدر سابق، ص٥٧ .

[٥] د. ماجد ملفى زايد الديحاني، مصدر سابق، ٣٣٥،٣٣٦.

[٦] أحمد يوسف عاشور الحديدي، أثر التكنولوجيا الحديثة على الوسائل القانونية لجهة الإدارة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط١، ٢٠١٧، ص١٨٨.

أجاز المشرع الكوردستاني استخدام الوسائل أو المواقع الإلكترونية لنشر الإعلان عن المزايدة عند بيع أو إيجار أموال الدولة غير المنقولة[١]، أما بالنسبة للأموال المنقولة فلا يوجد نص على ذلك .

ثانياً: تأثير الذكاء الإصطناعي على القواعد العامة للعقود الإدارية الإلكترونية

لقد أدى تطور الذكاء الإصطناعي واستخدام الوسائل الإلكترونية في التعاقدات الإدارية من قبل الإدارة إلى تدعيم القواعد العامة التي تخضع هذه العقود، فهذه القواعد أتاحت فرصة لكل من توافر فيه الشروط المشاركة في العقود الإدارية الإلكترونية سواء أكان بإسلوب المناقصة أم المزايدة، وهدف الإدارة في كل منها هو الحفاظ على المال العام و عدم هدره، وذلك لأن عملية إبرام العقود الإدارية الإلكترونية تحاط بقواعد أساسية لابد من مراعاتها من جانب الإدارة والمتعاقدين معا، وفي هذا المنطلق نتحدث عن تأثير الذكاء الإصطناعي(AI) على خصوصية هذه القواعد التي تحكم المناقصة والمزايدة العامة وإجراءها الألكترونياً أهمها ما يلي :-

١. **قواعد الإختصاص بالتعاقد:** لا يجوز الاتفاق على مخالفة قواعد الإختصاص، لأنه من النظام العام ، فهذا يعني أنه لايجوز للجهات الإدارية أن تعتدي على اختصاص الجهات الإدارية الأخرى في تعاقداتها، وفي نطاق العقود الإدارية الإلكترونية قد يكون تأثير الذكاء الإصطناعي في تصميم البرامج الإلكترونية يتضمن القواعد المحددة للإختصاصات إذ يشير البرنامج إلى رمز معين لمخالفة هذه القواعد إذا كان الشخص المعنوي بالتعاقدات الإدارية الإلكترونية غير مختص بها وذلك بالاجراءات الرقابية الإلكترونية[٢] .

٢. **قواعد حرية الدخول إلى المنافسة الإلكترونية:** الذكاء الإصطناعي له تأثير في إبرام العقد الإداري الإلكتروني لتحقيق حرية المنافسة بين المتنافسين والراغبين في التعاقدات الإدارية الإلكترونية من خلال إتساع الدعوة للتعاقد مع عدد كبير من المتنافسين و زيادة الفرصة لجهة الإدارة في إختيار أفضل العروض سواء أكان مالياً أم فنياً أم إدارياً[٣]، وتحقق هذه القاعدة بواسطة تدعيم العلانية في التعاقد وجاء هذا الإعلان عن طريق شبكة الإنترنيت أو المواقع الإلكترونية لإن الإعلان يعطي فرصة متساوية لجميع الراغبين للإشتراك في الأعمال التعاقدية التي عرضتها الإدارة، لكن حرية الدخول في المنافسة ليست هي المطلقة للإدارة فإنها ليست حرة في إستخدام سلطتها التقديرية وذلك بتقدير فئات المناقصين والمزايدين التي تدعوها الإدارة للتعاقد الإلكتروني إلا في حالة المناقصة المحدودة [٤] .

ونستخلص مما تقدم، أن حرية الدخول في المنافسة لإبرام العقود الإدارية الإلكترونية التي يتم عن طريق الوسائط الإلكترونية وخاصة الإنترنيت التي تتيح فرصة للمتعاقد مع

---

[١] المادة (١٢) فقرة ثانيا/١ من القانون بيع و إيجار أموال الدولة في إقليم كوردستان- العراق رقم ١ لسنة ٢٠٢١

[٢] حمدى سليمان القبيلات، مصدر سابق، ص٦٦٧.

[٣] أحمد يوسف عاشور الحديدي، مصدر سابق، ص١٧٨.

[٤] نيعمة حزام، تأثير الوسائل الإلكترونية على المبادئ العامة لإبرام العقود الإدارية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد/ ١٣/ العدد/١، ٢٠٢٢، ص٤٢٩.

الإدارة ليست على المستوى الداخلي فقط بل كذلك على المستوى الخارجي وهذا ما يؤدي إلى فعالية المنافسة في مشاركة الأعمال التعاقدية .

٣. **القواعد السرية والشفافية في العقود الإدارية الإلكترونية:** أهم القواعد العامة في إبرام العقد الإداري الإلكتروني هي الشفافية في إجراءات إبرام العقود الإدارية ويجب ان تحترم من قبل الإدارة، وقد تعد قواعد مكملة لحرية دخول المنافسة في التعاقدات الإدارية الإلكترونية، لأن استخدام الذكاء الإصطناعي تتيح فرصة للمتقدمين للمناقصة والمزايدة بشفافية تامة، فجميع الإجراءات والمراحل التي تمر بها تم من خلال الوسائل الإلكترونية،[١]، والسرية هي من القواعد المهمة في التعاقدات الإدارية فعلى الجهات الإدارية في ظل تعاقدها عبر وسائل الإتصالات التكنولوجية أن توفر حماية كاملة للعطاءات والعروض المتقدمة والمرسلة إلكترونياً، ويجب أن تتخذ التدابير والإجراءات اللازمة والمناسبة للتحقق من عدم إمكانية التلاعب بها أو إفسادها أو تعديلها أو تبديلها[٢].

٤. **القواعد الشكلية:** الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني من شكليات العقد الإداري الإلكتروني، لأن كل المستندات والوثائق التي تتعلق بإبرام العقد الإداري الإلكتروني يكون بتبادلها بالمحررات الإلكترونية بعد التوقيع عليها بواسطة التوقيع الإلكتروني[٣]، وكما أشار قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية في العراق إلى التوقيع الإلكتروني في التعاملات عبر المواقع الإلكترونية فان التوقيع الالكتروني علامة شخصية تتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز إشارات أو أية علامة أخرى دالة للإدراك والفهم[٤] .

المطلب الثاني

الإشكاليات الناشئة في العقد الإداري الإلكتروني ووسائل حلها

وفي ضوء ذلك سوف قُسم هذا المطلب إلى فرعين، خُصص الفرع الأول للإشكاليات الناشئة في المرحلة إبرام العقد الإداري الإلكتروني، فيما تناول المطلب الثاني وسائل تسوية هذه الإشكاليات فيما يأتي:

الفرع الأول

الإشكاليات الناشئة في المرحلة إبرام العقد الإداري الإلكتروني

إن الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني والمستندات والوثائق التي تقدم في بداية العملية التعاقدية بواسطة الوسائل الإلكنرونية (AI) قد تكون جزءاً من هذه الإشكاليات الناشئة في

---

[١] نيعمة حزام، مصدر سابق، ص٤٣٠،٤٣١.

[٢] د. ماجد راغب الحلو، العقد الإداري الإلكتروني " دراسة تحليلية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٠، ص٧٠.

[٣] د. قيدار عبد القادر صالح، إبرام العقد الإداري الإلكتروني و إثباته، بحث منشور في مجلة الرافدين للحقوق، كلية الحقوق، جامعة الموصل، المجلد/ ١٠/ العدد/ ٣٧، ٢٠٠٨، ص١٦٣.

[٤] المادة ١/ ٤/ من القانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية في العراق رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ .

مرحلة إبرام العقد الإداري الإلكتروني[1]، لذلك من ضروري أن نتحدث عن حجية كل منها أمام القضاء كما يأتي:-

أولاً:- التوقيع الإلكتروني يُعد التوقيع الإلكتروني من أهم الإشكالية التي تنشأ في اجراء ابرام العقد الإداري الإلكتروني لأن ذلك لهُ الحجية في الإثبات أمام القضاء فيجب أن تتوفر فيه مجموعة من الشروط الآتية:-

أ. صدور التوقيع الإلكتروني تعبيراً صريحاً عن هوية الموقع، فأن التوقيع الإلكتروني لايحدث ثراً قانونياً إلا إذا كان تعبيراً عن هوية صاحبه[2]، ولا يسمح باستغلاله إلاّ بصدور الشهادة المعتبرة بواسطة بطاقة الهوية الإلكترونية للموقع، وتؤكد هذه البطاقة إثبات وجود العلاقة بين فحوى المحرر والإمضاء وعند إنتفاء هذه العلاقة يفقد المحرر قوته الثبوتية.

ب. ضرورة الإحتفاظ بالمحرر الإلكتروني المتضمن بالتوقيع الإلكتروني بواسطة الرقابة وتوفير حماية قانونية له من الجريمة المعلوماتية، بمنع الأشخاص في الإطلاع على هذه المعلومات وتزويرها أو إستغلالها[3] .

ثانياً: الكتابة الإلكترونية: بالنسبة لحجية الكتابة الإلكترونية لإثبات العقد الإداري الإلكتروني، لكي تكون الكتابة الإلكنرونية دليلاً ويجوز تقديمها للقضاء لإثبات المعاملات الإدارية التي من ضمنها إثبات العقد الإداري الإلكتروني يجب أن تستوفي مجموعة من الشروط وهي:-

أ. يجب أن تكون الكتابة الإلكترونية لها القابيلة للقراءة والفهم والوضوح، أكان تدوينها برموز أم بحروف[4].

ب. قابيلة الكتابة الإلكترونية على الحفظ والإستمرار، لكي تحقق وظيفة الكتابة الإلكترونية للإثبات أما القضاء فيمكن تحفظها لمدة طويلة من الزمن بحيث يسمح الرجوع إليه إذا اقتضت الضرورة أو عند الحاجة ويستوي في ذلك أن تكون الدعامة الإلكترونية بواسطة البريد الإلكتروني[5] .

ت. عدم قابيلة الكتابة الإلكترونية للتعديل، لأن تقدير قوة المحرر الكتابي الإلكتروني في الإثبات يسمح بإدخال أي تعديل عليه بإضافة أو بحذف إلا في حال عيوب في المحرر، فاذا

---

[1] د. سوزان عثمان قادر، الإشكالية القانونية الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني " دراسة مقارنة" بحث منشور في مجلة الجامعة العراقية ، ٢٠٢٢، ص٣٣٣.

[2] د. أحمد عبد زيد حسن الشمري، أحكام إثبات تعاقد الإداري الإلكتروني " دراسة مقارنة" بحث منشور في المجلة المعهد، كلية قانون، جامعة واسط، العدد ١٥، ٢٠٢٣، ص٢٧٣.

[3] نطاح مريم، مكلكل بوزيان، مصدر سابق،ص٢٦١.

[4] د. محمد حسين عبد العليم، إثبات العقد الإداري الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٩، ص١٢٦.

[5] أ.د. صادق محمد علي الحسيني، حجية الكتابة الإلكترونية في إثبات العقد الإداري الإلكتروني، بحث منشور في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق ، جامعة بابل، العدد/ ٣/، ٢٠٢٣، ص ٦٦-٧٠، وكما ينظر؛ د. قيدار عبد القادر صالح، مصدر سابق، ص١٧٥،١٧٦.

حدثت أية تعديلات سيفقد المحرر الإلكتروني صفته وأهم الشروط التي تتصل بوظيفة المحرر هي في الإثبات والذي يهدف إلى تحقيق الثقة في البيانات الواردة في المحرر[١] .

يتضح مما تقدم، أن التعبير الصريح عن صاحبه والحفاظ على الصحة في التوقيع الإلكتروني، يعدان شرطان ضروريان للإعتراف بصحة التوقيع الإلكتروني في الإثبات أمام القضاء عند المخاطر التي تتعرض لها الرسائل الإلكترونية سواء أكان بتغيرها أم حذفها، وكل ما يتعلق بالمحررات أو الكتابة الإلكترونية يُعد شرطاً لانعقاد العقد وكذلك هو شرطٌ لإثبات العقد الإداري الإلكتروني، ويُعد وسيلة مهمة من وسائل إثبات العقد الإداري الإلكتروني حتى يكون مفهوما وواضحاً وقابلاً للحفظ والاستمرار.

الفرع الثاني

وسائل تسوية الإشكاليات الناشئة في العقد الإداري الإلكتروني

المنازعات الناشئة في العقد الإداري الإلكتروني تخرج من ولاية القضاء الإداري كما تخرج إشكاليات الناشئة في العقد الإداري التقليدي[٢]، لأن العقد الإداري الإلكتروني يكمل جميع الإجراءات بواسطة الوسائل الإلكترونية، وهذا قد يتعارض مع أصول الاجراءات الواردة في قانون المرافعات المدنية الذي تشترط فيه الدعاوى بالشكل المكتوب وعلى الرغم من الإعتراف بالتوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية وكذلك بالمستندات والوثائق الإلكترونية إستناداً إلى قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية في العراق، وهذا قد يدخل جزءاً من الإشكاليات أو المنازعات في مرحلة إبرام العقد الإداري، علما أن تسوية المنازعات من اختصاص القضاء والمحاكم الإدارية، وهذا يُعد تناقضاً أو خلطاً واضحاً في الإختصاصات، لذلك من الأفضل أن يكون جميع المنازعات الناشئة عن العقود الإدارية من اختصاص القضاء الإداري بصرف النظر عن خصوصية العقد الإداري التقليدي أو العقد الإداري الإلكتروني[٣] .

إضافة للقضاء كوسيلة لتسوية المنازعات الناشئة عن العقود الإدارية الإكترونية، يجوز لأطراف العلاقة التعاقدية اللجوء إلى الطريقة البديلة عن القضاء الذي هو التحكيم، وأخذ بالتحكيم كأسلوب من أساليب تسوية منازعات العقود الإدارية بأن " تتم تسوية المنازعات بعد توقيع العقد بالتوافق ودياً وتكون هذه تسوية من خلال تشكيل لجنة مشتركة بين طرفي النزاع المتمثلين بجهة التعاقد والمتعاقد معها"[٤].

ونظراً لهذا الرأي فإن العقد الإداري بين على يد القضاء خصوصاً القضاء الإداري لهدف أساسي هو تحقيق مصلحة المرفق العام وضمان السير بإنتظام ولا يمكن تحقيقه إلا بحصر المنازعات الناشئة عن العقد الإداري أمام القضاء سواء أكانت هذه المنازعات

---

[١] أ.د.صادق محمد علي الحسيني، مصدر سابق، صص٧٢.

[٢] المادة ٧/ ٢/ من القانون المجلس الدولة العراقي رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل، و فقرة أولى و ثانية / المادة عشرة من قانون مجلس الشورى لأقليم كوردستان – العراق رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨ .

[٣] د. سوزان عثمان قادر، مصدر سابق، ص٣٣٣.

[٤] المادة ٨/ أولاً من التعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ في العراق .

ناشئة عن العقد الإداري التقليدي أم الإلكتروني، لذلك من الضروري أن تدخل المنازعات الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني إلى القضاء الإداري، لأن القاضي الإداري قاضي محايد بين طرفي النزاع (الإدارة والمتعاقد معها)، أما المحاكم في التحكيم فليست له خبرة القاضي الإداري وقد ينظر إلى موضوع النزاع نظرة بعيدة عن هذه الإعتبارات وذلك قد يهدد سير المرفق العام وتصاب المصلحة العامة بضرر كبير.

الخاتمة

الإستنتاجات:

١. الذكاء الاصطناعي يمثل قدرة الآلات على محاكاة التفكير والسلوك البشري، ويُعد من أهم التقنيات التي تؤثر في جميع مجالات الحياة. ومع توسع استخدامه، يترتب على ذلك علاقات قانونية وتنظيمية لحماية المجتمع وتنظيم إنتاجه واستخدامه. لذلك، أصبح من الضروري وضع أطر قانونية وأخلاقية لضمان استغلال الذكاء الاصطناعي بشكل آمن ومفيد للإنسان.

٢. يُسهم استخدام الذكاء الاصطناعي بفاعلية حقيقية في تحسين وظائف الإدارة العامة، مثل صنع القرار الإداري وإبرام العقد الإداري، ورفع كفاءة أداء الموظفين في المرافق العامة، والإسراع في إنجاز العمل.

٣. إن القرار الإداري الإلكتروني لا يختلف في جوهره عن القرار الإداري التقليدي من حيث طبيعته القانونية وآثاره، إذ يقوم على المقومات ذاتها، مثل صدوره عن جهة إدارية مختصة، واستناده إلى إرادة منفردة تهدف إلى إحداث أثر قانوني معين، ومن ثمّ فهو ليس نوعًا جديدًا من القرارات الإدارية، وإنما يمثل امتدادًا للقرارات التقليدية، غير أن الصيغة الإلكترونية التي يصدر بها تضفي إطارًا مغايرًا للتعبير عن إرادة الإدارة، يستلزم توفير تقنيات وضمانات خاصة تكفل سلامته وحجيته.

٤. يُعَدّ استخدام الوسائل الإلكترونية في التعبير عن إرادة الإدارة عند إصدار القرارات الإدارية جائزًا، شريطة أن تستوفي هذه القرارات جميع أركان القرار الإداري والضوابط القانونية المقررة لإصدارها بصيغتها الإلكترونية. فالقانون لا يشترط شكلاً محددًا لإصدار القرار، وإنما يكتفي بتوافر أركانه وضمان سلامة التعبير عن الإرادة. وبناءً على ذلك، تُعدّ الوسائل الإلكترونية مقبولة متى عبّرت من خلالها الإدارة صراحةً عن إرادتها الملزمة بهدف إحداث أثر قانوني محدد، سواء عبر البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية أو غيرها من الوسائط الإلكترونية، ويتم تبليغ القرار إلى المعنيين بوسيلة إلكترونية معتبرة.

٥. يظهر العقد الإداري الإلكتروني بعد أنتشره في كثير من دول العالم و أقتضت الحاجة اللجوء إلى إبرامها عن الطريق الإلكتروني خصوصاً ظهور انتشار وباء (كوفيد ١٩) وبدء الثورة المعلوماتية في مجال الذكاء الإصطناعي يعد مجالاً واسعاً نتائج إلى تطوير النشاط الإداري وخصوصاً في إمكانية إبرام العقد الإداري بالوسائط الإلكترونية.

٦. أن تعليمات المناقصات الحالية في إقليم كوردستان تسمح بتقديم وثائق المناقصة إلكترونياً لتعزيز فعالية المنافسة، إلا أن فتح العطاءات لا يزال يتم بالطرق التقليدية بحضور

المتقدمين، مما يشير إلى أن دورة التعاقد لم تصبح إلكترونية بشكل كامل بعد، ويبرز الحاجة لتطوير آليات تتيح إنجاز جميع مراحل التعاقد إلكترونياً لضمان الكفاءة والشفافية.

٧. إن حرية الدخول إلى المنافسة لإبرام العقود الإدارية الإلكترونية تتم عن طريق الوسائط الإلكترونية وخاصة الإنترنت التي تتيح فرصة للمتعاقد مع الإدارة ليست على المستوى الداخلي فقط بل كذلك على المستوى الخارجي وهذا ما يؤدي إلى فعالية المنافسة في المشاركة العملية التعاقدية.

٨. إن الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني تُعدان ركنين أساسين في العقود الإدارية الإلكترونية لأن العقد الإلكتروني لا ينشأ الا بواسطتها والتعبير الصريح عن الكتابة الإلكترونية والحفاظ على الصحة في التوقيع الإلكتروني، يُعدان شرطان ضروريان للإعتراف بهما في الإثبات أمام القضاء، وكل ما يتعلق بالمحررات الإلكترونية يُعد شرطاً لإنعقاد العقد وكذلك فهو شرطٌ لإثبات العقد الإداري الإلكتروني، ويُعد وسيلة مهمة من وسائل إثبات العقد الإداري الإلكتروني وينبغي أن تكون ذلك مفهوماً و واضحاً وقابلاً للحفظ والإستمرار.

التوصيات

١-نوصي القضاء الاداري العراقي بتفعيل دوره الإبداعي والإنشائي في تنظيم القرارات الإدارية الإلكترونية، خاصة في ظل غياب تشريع محدد، من خلال تحديد نوعها وأثرها القانوني بدقة وضمان إثباتها بشكل موثوق، بما يعزز حجيتها ونافذتها ويواكب التطورات التقنية، ويسهم في حماية حقوق الأفراد والمصلحة العامة، ويمهد الطريق أمام المشرع لإصدار تشريعات متخصصة تنظّم هذا المجال.

٢- نوصي المشرع العراقي والكوردستاني بضرورة سد الفراغ التشريعي الحالي عبر إصدار قانون خاص ينظم المعاملات الإدارية الإلكترونية. يجب أن يركز هذا القانون بشكل أساسي على محورين أولاً: القرار الإداري الإلكتروني بحيث يحدد بدقة كافة مراحل إصداره، بدءاً من التحضير له، مروراً بالتبليغ به، وانتهاءً بتنفيذه. ثانياً: العقود الإدارية الإلكترونية: تنظيم الإطار القانوني لهذه العقود، وتحديد آليات إبرامها وتنفيذها بشكل يواكب التطورات التقنية. كما يجب أن يتضمن إجراءات واضحة لضمان سلامة الاعمال القانونية للإدارة العامة وصحتها من الناحيتين الشكلية والموضوعية.

٣- نوصى بمراجعة قانون التوقيع الإلكتروني رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ بهدف توضيح هوية الأطراف المتعاملة إلكترونياً، بما في ذلك تحديد صفة مقدم الطلب وصاحب الاستلام، والحقوق والواجبات والمسؤوليات القانونية المترتبة على كل طرف. ويهدف هذا التوضيح إلى معالجة الثغرات القائمة في حماية الحقوق القانونية للأطراف المتعاملة، وضمان وضوح المسؤولية عند حدوث أي مخالفة أو خطا في المعاملات الإلكترونية. كما يساهم في تعزيز الثقة بالنظام الإلكتروني، وتوفير بيئة قانونية آمنة تشجع على توسع استخدام المعاملات الإلكترونية في العراق وإقليم كوردستان، بما يدعم الفعالية والكفاءة في التعاملات الإدارية والتجارية.

٣.نظراً لأهمية العقد الإداري الإلكتروني في وجوب مشاركة الموظفين المختصين بإبرام العقود الإدارية في الدورات التدريبية والتطويرية إستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة التي يلقيها الكادر المتقدم والتأهيل الدولية لتنمية قدراتهم و مهاراتهم بهدف إعداد كوادر مختصة في مجال إنجاز المعاملات الإدارية الإلكترونية لضمان الحصول على الخدمات الإلكترونية المطلوبة .

٤.إعطاء الإختصاص الحصر في قضاء الإداري في تسوية المنازعات الناشئة عن العقد الإداري ، ذلك بإجراء تعديل في قانون مجلس الدولة و مجلس الشورى لأقليم كوردستان-العراق على نحو تشمل إختصاص المحاكم الإدارية النظر في المنازعات كافة المتعلقة بالعقود الإدارية سواء أكان التقليديا أم الإلكترونيا.

٥.نوصي الجهات الإدارية اتباع أسلوب التحكيم الإلكتروني لتسوية المنازعات الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني على وجه السرعة بين أطراف العقد الإداري الإلكتروني، ويعين الأشخاص الذين لهم الخبرة والكفاءة القانونية في إنجار المعاملات الإدارية الإلكترونية.

" تم بحمد الله "

قائمة المصادر :

أولاً: الكتب القانونية

١. احمد يوسف عاشور الحديدي، أثر التكنولوجيا الحديثة على الوسائل القانونية لجهة الإدارة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٧.
٢. د. زانا رؤوف حمه كريم و د. دانا عبدالكريم سعيد، المبادىء العامة في القانون الإداري، الكتاب الثاني، مطبعة يادگار.
٣. د. ماجد راغب اللحلو، العقد الإداري الإلكتروني " دراسة تحليلية مقارنة" دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٠.
٤. د. مازن ليلو راضي، القانون الإداري، ط٥، دار المسلة، بيروت، ٢٠١٩.
٥. د. محمد أمين يوسف، العقد الإداري و العقد الإداري الإلكتروني، دار الكتب والدراسات القانونية، الإسكندرية، ٢٠١٧.
٦. د. محمد حسين عبد العليم، إثبات العقد الإداري الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ٢٠١٩.

ثانياً: الأطاريح والرسائل الجامعية

١. بومطرق سليمة و بوزيان هدنة، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد الصديق بن يحي – ججيل، ٢٠٢١-٢٠٢٢.
٢. تغريد محمود شبر، القرار الإداري الإلكتروني، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون، جامعة اليرموك، الاردن، ٢٠١٧.
٣. دانه عبد الله السويدي، الإشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكتروني في القانون القطري" دراسة مقارنة" رسالة ماجستير، كلية قانون، جامعة قطر، ٢٠٢٢.
٤. دعاء أنور سعيد الطائي، التطور التكنولوجي وقيام الحكومة الالكترونية واثرها على المرافق العامة، رسالة الماجستير مقدمة الى كلية الحقوق /جامعة النهرين ، ٢٠١٣، .

٥. د.ماهر مشعل منيف الفيصل، القرار الإداري الالكتروني كأسلوب حديث من أساليب النشاط الإداري، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة الشرق الاوسط في كلية الحقوق، ٢٠٢٠.

ثالثاً: المجلة والدوريات

١. أحمد العطري، مكانة العقود الرسمية من التجارة الإلكترونية، مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد ٧، العدد ١، الجزائر، ٢٠٢٠.
٢. أشرف محمد حمامدة، القرار الإداري الإلكتروني، مجلة الفكر الشرطي، معهد الإدارة العامة، المجلد ٢٥، الرياض. بدون سنة نشر.
٣. د. احمد بن محمد الهرماس الشمري، القرار الإداري الالكتروني حجيته تنفيذه ونطاق سريانه في النظام السعودي، مجلة الشريعة والقانون بالقاهرة، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ٢٠٢٤.
٤. د. احمد شرف الدين، حجية المحررات الإلكترونية، مقالة منشورة في مجلة التحكيم العربي، العدد ١٠، ٢٠٠٧.
٥. د. أحمد عبد زيد حسن الشمري، أحكام إثبات التعاقد الإداري الإلكتروني دراسة مقارنة بحث منشور في امجلة المعهد، كلية قانون، جامعة واسط، العدد ١٥، ٢٠٢٣.
٦. بصير طارق، مكلكل بوزيان، العقد الإداري الإلكتروني و دوره في مواجهة الظروف الطارئة (فيروس Covid19) بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية والسياسة، جامعة جيلاني، المجلد٨ ، العدد٢، ٢٠٢٢.
٧. حمدي سليمان القبيلات، النظام القانوني لإبرام العقود الإدارية الإلكترونية، بحث منشور في مجلة دراسات العاوم الشريعة والقانون، المجلد ٣٤، الأردن ،٢٠٠٧.
٨. د. خالد الزبيدي، القرار الإداري الضمني في الفقه والقضاء الإداري، دراسة مقارنة في ضوء قضاء محكمة العدل العليا، بحث منشور في مجلة الدراسات لعلوم الشريعة والقانون، الجامعة الاردنية، المجلد ٣٥، العدد ١، ٢٠٠٨.
٩. زينب عباس محسن، الإدارة الالكترونية وأثرها في القرار الإداري، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق/ جامعة النهرين، المجلد١٦،العدد ١، ٢٠١٤.
١٠. د. سوزان عثمان قادر، الإشكالية القانونية الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني دراسة مقارنة بحث منشور في مجلة الجامعة العراقية ، العدد ١٧، ٢٠٢٢ .
١١. د. شادي محمد عرفة حجازي، الإثبات بالوسائل الإلكترونية في العقود الإدارية دراسة مقارنة بين النظامين المصري والسعودي، بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، كلية الأدارة الأعمال، جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز، العدد ٧٣، ٢٠٢٠ .
١٢. أ.د. صادق محمد علي الحسيني، حجية الكتابة الإلكترونية في إثبات العقد الإداري الإلكتروني، بحث منشور في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق ، جامعة بابل، العدد٣، ٢٠٢٣.

١٣. صالح عبد عايد صالح، أهمية دور الحكومة الالكترونية (الإدارة المحلية) في عملية صناعة القرار الإداري مستقبلاً، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، المجلد ٢، العدد ٢٨، ٢٠١٥.
١٤. صهيب أحمد عيد المناصير، أثر الإتصالات الحديثة على التصرفات القانونية للإدارة في المملكة الأردنية الهاشمية، بحث منشور في مجلة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، المجلد٢ العدد١، ٢٠١٢ .
١٥. عمر بن خميس سعد الغامدي، وسائل العلم بالقرار الإداري الإلكتروني، المجلة الأكاديمية للابحاث والنشر العلمي، العدد ٥١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢٣.
١٦.أ.م.د. علياء غازي موسى، تسوية منازعات العقود الإدارية الإلكترونية في ظل الإدارة الذكية،ببحث منشور في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسة، جامعة تكريت، المجلد ١١ العدد ٤، ٢٠٢٢.
١٧. د. قيدار عبد القادر صالح، إبرام العقد الإداري الإلكتروني و إثباته، بحث منشور في مجلة الرافدين للحقوق، كلية الحقوق، جامعة الموصل، المجلد ١٠، العدد ٣٧، ٢٠٠٨.
١٨. د. ماجد ملفى زايد الديحاني، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكترونى دراسة مقارنة بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠٢٣.
١٩. د. ماجد ملفي زايد الديحاني، الضوابط القانونية للقرارات الإدارية الالكترونية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، جامعة الازهر، العدد ٤١، ٢٠٢٣.
٢٠. نطاح مريم، مكلكل بوزيان، الإثبات في العقود الإدارية الإلكترونية أمام القضاء الإداري، بحث منشور في مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد ٦ العدد٢، ٢٠٢٠.
٢١. نيعمة حزام، تأير الوسائل الإلكترونية على المبادئ العامة لإبرام العقود الإدارية، بحث منشور في مجلة العلوم الفانونية والسياسية، المجلد ١٣، العدد١، ٢٠٢٢.
٢٢. ورود محمد جابر، أثر الذكاء الاصطناعي في تطور أعمال الإدارة القانونية، مجلة الشرائع للدراسات القانونية، المجلد ٤/، العدد/٢، ٢٠٢٤.

رابعاً:المؤتمرات

١. د. علاء محى الدين مصطفى ابو احمد، القرار الاداري الالكتروني كاحد تطبيقات الحكومة الالكترونية، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي المنعقد بعنوان المعاملات الالكترونية (التجارة الالكترونية – الحكومة الالكترونية) من قبل مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية في ابو ظبي، ٢٠٠٩.

خامساً: التشريعات

١. قانون مجلس الدولة العراقي رقم ٥٦ لسنة ١٩٧٩ المعدل .
٢. قانون مجلس الشورى إقليم كوردستان – العراق رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨ .
٣. قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية في العراق رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ .
٤. تعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في العراق رقم ٢ لسنة ٢٠١٤.

٥. تعليمات تنفيذ التعاقدات الحكومية في إقليم كوردستان- العراق رقم ٢ لسنة ٢٠١٦ .
٦. قانون بيع وإيجار أموال الدولة في إقليم كوردستان- العراق رقم ١ لسنة ٢٠٢١

سادساً: المصادر الإلكترونية

١. د. أشرف محمد خليل حمامدة، معهد الإدارة العامة – السعودية: بحث منشور على الرابط الإلكتروني الآتي: تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٧/٢٥ -https://academia arabia.com/ar/reader/٢/.
٢. د. سامر حميد سفر، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، الجامعة التقنية الجنوبية- المعهد التقني الناصرية: بحث منشور على الرابط الالكتروني الآتي: تأريخ الزيارة ٢٠٢٥/٧/٣٠ /https://wameedalfikr.com/wp-content/uploads.